



UTL AT DOWNSVIEW




D RANGE BAY SHLF POS ITEM C
39 11 07 05 13 009 6

PLEASE DO NOT REMOVE
CARDS OR SLIPS FROM THIS POCKET

UNIVERSITY OF TORONTO LIBRARY

B al-Maghnisi, Mahmud ibn
697 Hasan
I8A224 Mughni al-tullab
1877



Digitized by the Internet Archive
in 2010 with funding from
University of Toronto

كتاب

مغني الطلاب

على ايساغوجي الشيخ أبي الدير الدين
الأبهري

للشيخ محمود المغنسي

طبع في بيروت في المطبعة الادبية

سنة ١٨٧٧

MAY 3 1973

UNIVERSITY OF TORONTO

B

697

184224

1877

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا من جعل المنطق ميزانا لطريق التفهيم
 والتحقيق * ونشكرك يا من زين الاذهان باكتساب
 التصور والتصديق * ونصلي على نبيك محمد
 الهادي الى سواء الطريق * وعلى آله واصحابه
 الذين فازوا بالهداية والتوفيق * اما بعد فلما
 كانت الرسالة المشهورة بايساغوجي المنسوبة الى
 الشيخ الامام العلامة افضل المتأخرين * قدوة
 الحكماء الراشقين * اثير الدين الابهرى نور الله
 مضجعه * مضمومة على العجائب من القواعد *
 ومشملة على الغرائب من الفوائد * نكات معانيها

محتجبة تحت حجاب * ووجازة الفاظها مستورة في
 كل باب * وكان ما وجد من شروحها في غاية
 الاختصار * ونهاية الاختصار * بل بعضها كمن
 متين * يجناح الى موضح ومبين * احتاجت الى
 شرح يزيل احتجابها * ويسهل الوصول لمن اراد
 اتسائها * وكان يخطر ببالي * وان كان غير لائق
 بجالي * ان اكتب لها شرحا يحل صعابها * ويكشف
 عن وجوه خرائدها نقابها * انقد فيه مطارح
 الافكار * ووضح فيه خزائن الاسرار * على وجه
 لطيف * ومنهج منيف * ليكون وسيلة للاشتغال
 والمراجعة * وذريعة لاستعمال الخواطر في المطالعة *
 مسترشداً من المرشد الرشيد * الذي هو يدي
 ويعيد * والمأمول من الاحباب المتخيلين بحلي
 الانصاف * المتخيلين عن رذيلتي البني والاعنصاف *
 اذا عثروا على شيء زلت فيه القدم * او طس به

التمام * ان يصلحوه بما ينضيه المحل * فان الانسان
 منشأ النسيان والزلل * ولما تيسر الاتمام بعون
 الله الوهاب * سميته بمعنى الطلاب * ليكون الاسم
 مطابقاً للمسمى في التحقيق * وموافقاً له من جميع
 الوجوه باتم التوفيق * والى الله انصرع ان يجعل
 هذا خالصاً لوجهه الكريم * ومقرباً من رحمته في
 دار النعيم * ومنه المعونة والتوفيق * وبيده ازمة
 التحقيق

قال رحمه الله تعالى (بسم الله الرحمن
 الرحيم) اي ابتدئ . (نحمد الله) جمع بين التسمية
 والتحميد في الابتداء عملاً بكتاب الله الكريم وبخبر
 كل امرٍ ذي بالٍ لم يبدأ فيه بسم الله فهو اجزم اي
 مقطوع البركة . وفي رواية بحمد الله ولا تعارض
 بينهما اذ الابتداء حقيقي وازافي فالحقيقي حصل
 بالبسملة والازافي بالمحمدلة . وقدم البسملة اقتفاءً لما

نطق به الكتاب واتفق عليه اولو الالباب * والحمد
هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري سواء
تعلق بالفضائل ام بالفواضل والمدح هو الثناء
باللسان على الجميل مطلقاً والشكر في مقابلة النعمة
بالقول او الفعل او الاعتقاد فهو اعم من الحمد والمدح
بحسب المورد واخص بحسب المتعلق فبينه وبينها
عموم وخصوص من وجه . فعلم من هذا ان المصنف
انما اخيار الحمد دون المدح ليؤذن بالفعل الاختياري
ودون الشكر ليعم الفضائل والفواضل . واخيار
الجملة الفعلية على الاسمية ههنا وفيما سيأتي قصداً
لاظهار العجز عن الاتيان بضمونها على وجه الثبات
والدوام . واتي بنون العظمة اظهاراً للزومها الذي
هو نعمة من تعظيم الله له بتأهيله للعلم امثالاً لقوله
تعالى واما بنعمة ربك فحدث * فعنى قوله نجد الله
اي نثني ثناءً بليناً (على توفيقه *) لنا اي خلفه

قدرة الطاعة فينا فان التوفيق عند الاشعري واكثر
 الصحابة خلق القدرة على الطاعة . وقال امام
 الحرميين هو خلق الطاعة والظاهر ان ما قاله الامام
 احق فان القدرة على الطاعة متحققة في كل مكلف
 اللهم الا ان يكون المراد القدرة المؤثرة القريبة من
 الاستطاعة التي هي مع الفعل كما هو مذهب اهل
 الحق من ان القدرة مع الفعل والتوفيق عكس
 الخذلان فانه خلق قدرة المعصية . وانما حمد على
 التوفيق اي في مقابلته لامطلقاً لان الاول واجب
 والثاني مندوب . (ونسأله هداية طريقه *)
 السؤال والدعاء مترادفان وليس بينه وبين الامر
 والالتماس فرق من جهة الصيغة وانما يحصل الفرق
 بالمقارنة فانها ان قارنت الاستعلاء فالامر وان
 قارنت التساوي فالالتماس وان قارنت الخضوع
 فالسؤال والدعاء . فالسؤال ما دلَّ على طلب

الفعل دلالةً وضعيَّةً مقارناً للخضوع . والهداية الدلالة
 على ما يُوصِلُ الى المطلوب اوصل اليه بالفعل او لا
 او الدلالة الموصلة الى المطلوب والاول مذهب اهل
 الحق والثاني مذهب اهل الاعتزال . والحق انها
 مستعملة في كلا المعنيين لانه لا نزاع بينهم في الحقيقة
 لانها تحيُّ تارةً بمعنى خلق الاهتداء . (ونصلي على
 محمد) الصلوة من الله تعالى رحمة ومن الملائكة
 استغفار ومن الإنس والجنّ دعاءً وقد جمعها قوله
 تعالى ان الله وملائكته يصلُّون على النبي يا ايها
 الذين آمنوا صلُّوا عليه وسلموا تسليماً . ومحمد معناه
 الوضعي أو لأهو البليغ في كونه محموداً فيجوز ان يكون
 سبب تسمية النبي عليه الصلوة والسلام به ثبوت
 هذا المعنى في ذاته . (وعلى عترته) هي بكسر
 العين وسكون التاء المثناة قيل اهل بيته وقيل
 ازواجه وذريته وقيل اهله وعشيرته الأذنون وقيل

نساء ورهطه (اجمعين .) تأكيد * (اما بعد)
 يوتمى بها للانتقال من اسلوب الى اخر والتدبير
 مما يمكن من شيء بعد البسلة وما بعدها (فهذه)
 اى الامور المحاضرة في الذهن كأن المصنف استخضر
 المعاني التي سنذكر في رساله على وجه الاجمال
 واورد اسم الاشارة لبيانها فان اسماء الاشارة وان كان
 وضعها للامور المبصرة الا انها ربما تستعمل في الامور
 المعقولة لنكتة . وهي ههنا اما للاشارة الى ايمان هذه
 المعاني حتى صارت لكيال علميها اكانها مبصرة عنده
 ويتدر على الاشارة اليها واما الى كمال فطانة الطالب
 كانه بلغ مبلغا صارت المعاني عنده كالابصرات
 واستحق ان يشاره الى المعقول بالاشارة الحسية
 وفيه مبالغة في حس الطالب . هذا اذا كانت
 الديباجة متقدمة على الرسالة وان كانت متأخرة
 عنها كما هو دأب الاكثرين من المصنفين فيكون

المشار اليه محسوساً محتجباً. (رسالة) مؤلفة (في)
 علم (المنطق) وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن
 عن الخطأ في الفكر وموضوعه المعلومات التصورية
 والتصديقية وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر
 الذي هو ترتيب امور معلومة حاصلة يتوصل بها الى
 تحصيل غير الحاصل. ووجه تسمية هذه الآلة بالمنطق
 ان المنطق مصدر ميمي يُطلق بالاشتراك على النطق
 بمعنى التكلم وعلى ادراك الكليات وعلى قوانينها ولما
 كانت هذه الآلة تعطي الاول قوة والثاني اصابة
 والثالث كالأسميت بالمنطق. (اوردنا فيها) اي
 في تلك الرسالة (ما يجب استحضاره) قيل المراد
 بالوجوب الوجوب الاستحساني لا الوجوب الشرعي
 الذي يكون تاركه آثماً كالصلاة والصوم والزكاة
 ولا الوجوب العقلي الذي يمتنع الشروع بدونه
 كالنظر بوجه ما والتصديق بوجه ما لان كثيراً

من المحصلين يحصل كثيراً من العلوم من غير شعور
 بشيء من تلك الاصطلاحات. قال الامام الغزالي
 من لا معرفة له بالمنطق فلا ثقة بعلمه وسماء معيار
 العلوم. (لمن يبتدئ في شيء من العلوم) والمراد
 من العلوم ههنا العلوم الكسبية التي يحتاج في
 تحصيلها الى كسب وفكر لان العلوم البديهية لا يحتاج
 في تحصيلها الى شيء من الكسب فكيف الى وجوب
 استحضار شيء من القواعد المنطقيّة. وانما قال يجب
 استحضاره لان القواعد ليست هي نفسها تفيد معرفة
 الفكر والآل لم يعرض للمنطقي غلطاً اصلاً وليس
 كذلك لانه ربما يغلط لاهمال القواعد او لسيانها
 والى هذا يشير قولهم في تعريف المنطق تعصم مراعاته
 الذهن. وانما يجب استحضاره لمن يبتدئ في شيء من
 العلوم لانه آلة لسائر العلوم وآلة الشيء مقدمة على
 ذلك الشيء. فان قلت يلزم من كونه آلة للعلوم

كونه الة لنفسه لانه من العلوم قلت انه علم في نفسه
 و آله لغيره والشيء الواحد يجوز ان يكون الة
 وعلمًا باعتبارين او المراد من العلوم في قوله في شيء
 من العلوم سوى المنطق . (مستعينًا بالله) اي طالبًا
 منه المعونة (انه مفيد الخير) هو ما ينتفع به في
 نفس الامر (والجود) اي العطاء على عباده * ثم
 لما كان الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر
 وفساده والفكر اما التحصيل المجهولات التصورية
 او التصديقية كان للمنطق طرفان تصورات
 وتصديقات ولكل منهما مبادئ ومقاصد فكانت
 اقسامه اربعة . فمبادئ التصورات الكليات الخمس
 ومقاصدها القول الشارح ومبادئ التصديقات
 القضايا واحكامها ومقاصدها القياس . ثم القياس
 بحسب المادة خمسة يسمونها الصناعات الخمس فهي
 مع الاقسام الاربعة ابواب تسعة للمنطق وبعض

المتأخرين عدّ مباحث الالفاظ جزءاً منها فصارت
 عشرة . ولما اراد المصنّف ان يلمح الى كل واحدٍ من
 هذه الابواب تسهيلاً للطلاب رتبها على وفق ما اشرنا
 اليه فصار تقديم مباحث ايساغوجي واجباً عليه
 فقال بعد ذكر الخطبة (ايساغوجي *) اي هذا باب
 ايساغوجي وهو لفظ يوناني مركّب حاصل معناه
 موصول او مدخل جعله المنطقيون علماً للكليات
 الخمس اعني النوع والجنس والفصل والخاصة
 والعرض العام . وانما انحصرت الكليات في هذه
 الخمسة لان الكلي اذا نسبناه الى ما تحته من الجزئيات
 فلا يخلو اما ان يكون تمام ماهيتها او داخلاً فيها او
 خارجاً عنها . فان كان الاول فهو النوع . وان كان
 الثاني فلا يخلو من ان يكون مقولاً في جواب ما هو
 اول الاول الجنس والثاني الفصل . وان كان الثالث
 فلا يخلو من ان يكون مقولاً في جواب اي شيء هو

في عَرَضِ الخاصِ او لا الاول الخاصَّة والثاني
 العرض العام * ثمَّ لما كان مقصودهم من استحصار
 الكلّيات وغيرها من الاصطلاحات المنطقية
 استحصال المجهولات والمجهول اما تصوُّري واما
 تصديقي والموصول الى الاول القول الشارح المركَّب
 من الكلّيات والى الثاني الحجة المركَّبة من القضايا كان
 نظرهم إمَّا الى القول الشارح وما يتركَّب هو منه واما
 الى الحجة وما تتركَّب هي منه. وذلك لا يتوقَّف لا على
 الالفاظ ولا على الدلالة لكن لما كانت معرفة
 الكلّيات الخمس تتوقَّف على معرفة الدلالات
 الثلاث واقسام اللفظ بدأ ببيانها فقال (اللفظ
 الدالُّ بالوضع) الدلالة هي كون الشيء بمجالة يلزم
 من العلم بها العلم بشيء آخر ويسمى الشيء الاول دالًّا
 والثاني مدلولاً. والدالُّ ان كان لفظًا فالدلالة لفظية
 والآخر لفظية. وكلُّ منهما اما وضعيَّة او عقليَّة او

طبيعية لان دلالة اللفظ على المعنى اما بواسطة وضع
 اللفظ بازاء المعنى او بواسطة العقل او بواسطة
 اقتضاء الطبع . فان كانت الاولى فالدلالة لفظية
 وضعية كدلالة لفظ الانسان على الحيوان الناطق .
 وان كانت الثانية فالدلالة لفظية عقلية كدلالة
 اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود الالفاظ .
 وان كانت الثالثة فالدلالة لفظية طبيعية كدلالة أخ
 بفتح الهمزة وبالحاء المعجمة على الوجع مطلقاً وكدلالة
 أح بفتح الهمزة او ضمها وبالحاء المهملة على وجع الصدر
 وهو السعال . وكذلك الدلالة الغير اللفظية اما ان
 تكون بواسطة الوضع او بواسطة العقل او بواسطة
 الطبع فان كانت الاولى فالدلالة غير لفظية وضعية
 كدلالة الدوال الاربع على ما وضعت له . وان
 كانت الثانية فالدلالة غير لفظية عقلية كدلالة
 الاثر على المؤثر . وان كانت الثالثة فالدلالة غير

لفظية طبيعية كدلالة تغير وجه العاشق عند
 رؤية المعشوق على العشق. والمقصود الاصيل بالنظر
 الى المنطق هو الدلالة اللفظية الوضعية لان غيرها
 غير منضبطة لاخلافها باختلاف الطبائع والعقول
 بخلاف اللفظية الوضعية فانها منضبطة * اذا عرفت
 هذا فنقول ان اللفظ الدال بالوضع (يدل) ذلك
 اللفظ بتوسط الوضع (على تمام ما وُضع له بالمطابقة)
 لموافقة اياه (وعلى جزئه) اية جزء ما وُضع له
 (بالتضمن) لدلالته على ما في ضمن الموضوع له
 (ان كان له) اي لما وُضع له (جزئ) اما اذا لم يكن
 له جزء كما في البسائط مثل الواجب تعالى والنقطة
 فلا يتصور التضمن (وعلى ما يلازمه) اي ما يلازم
 الموضوع له (في الذهن بالالتزام) واللوازم ثلاثة
 لازم ذهنياً وخارجاً كقابل العلم وصنعة الكتابة
 للانسان ولازم خارجاً فقط كالسواد للشراب والزنجي

ولازم ذهنًا فقط كالبصر للعنى . والمعتبر في دلالة
 الالتزام اللزوم الذهني وهو كون الشيء مقتضياً
 للآخر في الذهن بمعنى أنه كلما تحقق اللزوم في الذهن
 تحقق اللازم فيه ولذا قيدهُ بقوله في الذهن . ولا يجوز
 ان يُشترط فيها اللزوم الخارجي وهو كون الشيء
 مقتضياً للآخر في الخارج بمعنى أنه كلما ثبت اللزوم في
 الخارج ثبت اللازم فيه اذ لو كان هذا شرطاً لم يتحقق
 دلالة الالتزام بدونهِ لامتناع تحقق الشروط بدون
 الشرط واللازم باطل فكذا اللزوم . لان العدم
 كالعنى يدل على الملكة كالبصر التزاماً اذ العنى
 عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيراً مع ان بينهما
 معاندةً في الخارج . وفي قوله ان كان له جزء إشارة
 الى ان المطابقة لا تستلزم التضمن وكذا لا تستلزم
 الالتزام خلافاً للفخر الرازي واما التضمن والالتزام
 فيستلزمان المطابقة ضرورةً . فدلالة المطابقة لفظية

لانها لمحض اللفظ والأخريان عقليتان لتوقفهما
 على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه ولازمه وقيل
 وضعيتان وعليه اكثر المنطقيين . وانما انحصرت
 الدلالة اللفظية الوضعية في هذه الثلاث لان اللفظ
 الدال بحسب الوضع على المعنى لا يخلو من ان يدل
 على تمام ما وضع له او على جزء ما وضع له او على ما
 يلزمه في الذهن . فان كان الاول فالدلالة دلالة
 بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن
 وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام . مثال
 الدلالة بالمطابقة (كالانسان فانه يدل على الحيوان
 الناطق بالمطابقة) . وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة
 لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له وذلك من قولهم
 طابقت النعل النعل اذا توافقتا . (و) مثال
 المدلالة بالتضمن كالانسان فانه يدل (على احدهما)
 اي على الحيوان فقط او على الناطق فقط (بالتضمن)

لكن لا مطلقاً بل عند ارادة المعنى المطابق اعني
 المجموع من الحيوان والناطق. وانما سميت هذه الدلالة
 تضمناً لانه يدل على ما في ضمن الموضوع له. (و)
 مثال الدلالة بالالتزام كالانسان فانه يدل على
 قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام. وهذا ايضاً عند
 ارادة المعنى الموضوع له لا دلالة على الامر الخارج
 اللازم مطلقاً. وانما سميت هذه الدلالة بالالتزام لان
 اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه والا لزم دلالة
 اللفظ على معان غير متناهية ولا على بعض غير
 مضبوط لعدم الفهم بل يدل على الامر الخارج اللازم
 له ذهنياً * ثم لما فرغ المصنف من بيان الدلالات
 الثلاث شرع في بيان تقسيم اللفظ فقال (ثم اللفظ)
 الموضوع لمعنى (اِمَّا مُفْرَدٌ وَهُوَ الَّذِي لَا يُرَادُ بِالْحِزِّ
 مِنْهُ دَلَالَةٌ عَلَى جِزٍّ مَعْنَاهُ) . وهو اعم من ان لا يكون
 له جزء كقوله عِلْبًا . او يكون له جزء لا لمعناه كلفظة

النقطة . او يكون له جزءٌ ولمعناه ايضاً جزءٌ ولا يدل
 جزءٌ ذلك اللفظ على جزءٍ معناه (كالانسان) فانه
 لفظاً لا يراد بجزءه دلالةٌ على جزءٍ معناه لان الالف
 منه مثلاً لا تدلُّ على الحيوان والنون منه لا تدلُّ على
 الناطق . او يكون له جزءٌ دالٌّ على معنى لكن لا
 على جزءٍ المعنى المراد كعبد الله علماً اذ ليس شيءٌ من
 العبودية والالهوية جزءاً للشخص المعلم لان المراد ذاته
 المشخصة . او يكون له جزءٌ دالٌّ على جزءٍ المعنى المراد
 ولا تكون دلالةٌ مرادةٌ حال ارادة ذلك المعنى
 كالحيوان الناطق علماً اذ ليس شيءٌ من معنى
 الحيوان والناطق الجزءين للانسان مراداً في حال
 العلمية وانما المراد دلالةٌ مجموع الحيوان والناطق
 على الذات المشخصة . فالمفرد خمسة اقسام . (واما
 مؤلفٌ وهو الذي لا يكون كذلك) اية الذي
 يراد بالجزء منه دلالةٌ على جزءٍ معناه بان تكون القيود

الخمسة متحققة فيه (كرامي الحجارة) فان الرامي يراد
 به الدلالة على ذات صدر منها الرمي والحجارة يراد
 بها الدلالة على جسم معين بالتعيين النوعي * فان
 قلت لم تقدم المصنف تعريف المفرد على تعريف
 المؤلف مع ان الأولى عكسه لان القيود المذكورة
 في تعريف المؤلف وجودية وفي تعريف المفرد
 عدمية والأعلام انما تعرف بملكاتها . قلت ان مقصود
 المصنف هنا التقسيم بقريضة تصدير اللفظ والتعريف
 يُستفاد منه ضمناً والتقسيم باعتبار الذات لا باعتبار
 المفهوم وذات المفرد سابقة على ذات المركب * واعلم
 ان المفرد والمركب واقسامها الآتية اقسام للمفهوم اولاً
 وبالذات ولللفظ ثانياً وبالعرض تنزيلاً للدلال منزلة
 المدلول الا ان المصنف اعبر التقسيم المجازي تقريباً
 الى فهم مبتدئين * ولما فرغ مما نتوقف عليه
 الاصطلاحات شرع في مباحث الاصطلاحات

فقال (و) اللفظ (المفرد) بالنظر الى معناه
 (اما كلياً وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه) اي
 لا يمنع مفهومه لا من حيث هو هو بل من حيث انه
 متصورٌ على ما يفيدُه قيد النفس (من وقوع
 الشركة فيه) بين كثيرين . والمراد بعدم منع الاشتراك
 امكان فرض صدقه على كثيرين لا اشتراكه في الواقع
 ولا فرضه بالفعل حتى تدخل الكليات الفرضية
 كـشريك الباري واللاشيء واللاممكن في تعريف
 الكلي وتخرج عن تعريف الجزئي والآن نتقضا جمعاً
 ومنعاً * واعلم ان المراد بالكثيرين في اصطلاح اهل
 المنطق ما هو فوق الواحد على خلاف المتبادر في
 عرف العربية اذ المقصود كل عددٍ يحتمل نسبة
 الاشتراك اليه فيتناول الاثنان فما فوق * وانما
 قيد المفهوم بالتصور لان من الكليات ما يمنع
 الاشتراك بين كثيرين بالنظر الى الدليل الخارجي

كواجب الوجود تعالى فان الدليل الخارجي قطع
 عرق الشركة عنه وأما بالنظر الى مجرد تصوُّره فلا
 يمنع من صدقه على كثيرين والألم يحجج في اثبات
 وحدانيته الى دليل خارجي والاحتياج فيه الى دليل
 مقرر فظهر ان العقل لم يمنع صدق مفهومه على كثيرين
 عند قطع النظر عن الدليل الخارجي. واما تقييده
 بالنفس فلئلا يتوهم دخول مفهوم الواجب في حد
 الجزئي. واما ذكر المفهوم فبني على ان مورد القسمة
 اللفظ فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم. فمثال الكلّي
 (كالانسان) فان مفهومه اذا تصوّر لم يمنع من صدقه
 على كثيرين من افراده * (واما جزئي وهو الذي
 يمنع نفس تصوّر مفهومه من ذلك) اي من وقوع
 الشركة بين كثيرين (كزيد) فان مفهومه الذات
 مع الشخص وهو من حيث انه متصوّر يمنع من
 وقوع الشركة بين كثيرين اذ يحصل من تعقل كل

واحدٍ منهم اثرٌ متجددٌ. مثلاً اذا راينا زيدا ولاحظناه
 مع مشخصاته يحصل منه في اذهاننا الصورة الانسانية
 المتصفة باللواحق واذا راينا عمية عمراً ولاحظناه
 ايضاً مع مشخصاته يحصل منه صورة اخرى غير
 الصورة الاولى وقس على هذا * وانما قسم المفرد الى
 الكلي والمجزئي دون المؤلف لان كون المؤلف
 كلياً او جزئياً انما يكون باعتبار كون اجزائه كليةً او
 جزئيةً او نقول قسمة المفرد اليها لاتنافي قسمة المؤلف
 اليها. وقدم الكلي على الجزئي لان الكلي جزءٌ للجزئي
 غالباً كالانسان فانه جزءٌ لزيدٍ الجزئي لان الانسان
 هو الحيوان الناطق وزيداً هو الحيوان الناطق مع
 التشخص فالجزئي كلُّ لكون الكلي جزءاً منه على
 تقدير كونه مركباً. ولان الكلي مادة الحدود والبراهين
 والمطالب بخلاف الجزئي * واعلم ان الجزئي
 يُطلق بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى جزئياً

حقيقياً لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من
 الشركة وبازاءه الكلي الحقيقي . وعلى كل اخص تحت
 اعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئياً
 اضافياً لان جزئيته بالاضافة الى شيء آخر وبازائه
 الكلي الاضافي * ولما فرغ من تقسيم اللفظ المفرد الى
 الكلي والمجزئي ابتداءً بالكلي فقال (و) اللفظ المفرد
 (الكلي إما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته
 كالحیوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فان
 الحيوان كلي ذاتي داخل في حقيقة الانسان لكونه
 مركباً من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس
 والبقر والبغل وغيرها من الافراد النوعية المندرجة
 تحت الحيوان * اعلم ان الكلي الذاتي يطلق بالاشتراك
 على معنيين احدهما ما يكون داخلياً في حقيقة جزئياته
 وثانيهما ما لا يكون خارجاً عنها . والمراد من الدخول
 هنا هو المعنى الثاني لتدخل نفس الماهية في الكلي

الذاتي وان حمل على المعنى الاول لم يصح بعد ذلك
 تقسيم الكلّي الذاتي الى الجنس والنوع والفصل. فان
 النوع على المعنى الاول ليس بذاتي لانه تامر حقيقة
 الجزئيات فيلزم منه دخول الشيء في نفسه وهو
 محال واما على المعنى الثاني فتكون نفس الحقيقة
 داخلة فيه لانه كما يصدق على جزءي الحقيقة الاعم
 والمساوي اعني الجنس والفصل انها غير خارجين
 عنها كذلك يصدق على نفس الحقيقة انها غير خارجة
 عنها والّا يلزم كون الشيء غير نفسه وهو محال. فان
 قلت حقيقة النوع عين الذات فكيف يكون ذاتياً
 اي منسوباً الى الذات والنسبة تقتضي التغاير بين
 المنسوب والمنسوب اليه والشيء لا يغاير نفسه.
 قلت اطلاق الذاتي عليه اصطلاحياً لان الذاتي
 الاصطلاحى هو الذي ليس بعرضي وعلى هذا لا يلزم
 كون الشيء منسوباً الى نفسه * (واما عرضي وهو

الذي يخالفه) اي لا يدخل في حقيقة جزئياته بان
يكون خارجاً عنها (كالضاحك بالنسبة الى
الانسان) فانه لا يدخل في حقيقة جزئيات الانسان
التي هي زيدٌ وعمروٌ وبكرٌ. فان قلت ان المحكم على
الناطق بانه داخل في حقيقة الانسان وعلى الضاحك
بانه خارج عنها تحمُّ لكونهما متساويين في
اخصاصهما بالانسان . قلت ههنا قاعدة وهي ان
نوعاً ما اذا كان له خواص مرتبة كالناطق والمتعجب
والضاحك فاقدامها يُعتبر ذاتياً والناطق اقدم
الخواص لان اخصاص الناطق بالانسان اقوى
من اخصاص الضاحك به اذا اخصاص الضحك
تابع ومتفرع على اخصاص النطق به بناءً على ان
الانسان ما لم يتَّصف بالادراك مطلقاً وهو النطق
لم يتَّصف بالانفعال عند ادراك الامور الغريبة وهو
الضحك * (والذاتي) قد سبق بيان ما هو المراد منه

وهو ينحصر في ثلاثة اقسام جنس ونوع وفصل لانه
 اِمَّا مَقُولٌ فِي جَوَابِ مَا هُوَ بِحَسَبِ الشَّرْكَةِ فَقَطْ
 وَهُوَ الْجِنْسُ اَوْ فِي جَوَابِ مَا هُوَ بِحَسَبِ الشَّرْكَةِ
 وَالْخَصُوصِيَّةِ مَعًا وَهُوَ النُّوعُ اَوْ مَقُولٌ فِي جَوَابِ اَيِّ
 شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ وَهُوَ الْفَصْلُ . وَلِذَا قَالِ (اِمَّا مَقُولٌ
 فِي جَوَابِ مَا هُوَ) اَيُّ فِي جَوَابِ السُّؤَالِ بِمَا هُوَ
 (بِحَسَبِ الشَّرْكَةِ الْخَصَّةِ) اَيُّ لَا الْخَصُوصِيَّةِ اَيْضًا
 (كَالْحَيَوَانَاتِ بِالنِّسْبَةِ اِلَى الْاِنْسَانِ وَالْفَرَسِ) اَيُّ
 بِالنِّسْبَةِ اِلَى الْاَفْرَادِ الْخَتْلَفَةِ الْحَقِيقَةِ فَانَّهُ اِذَا سُئِلَ عَنْهَا
 بِمَا هِيَ كَانِ الْحَيَوَانَاتُ جَوَابًا عَنْهَا لِانَّ السُّؤَالَ بِمَا هِيَ
 عَنْ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ طَلَبُ لِقَامِ الْمَاهِيَةِ الْمَشْتَرَكَةِ
 بَيْنَهُمَا وَتَمَامِ الْمَاهِيَةِ الْمَشْتَرَكَةِ بَيْنَهُمَا هُوَ الْحَيَوَانَاتُ فَقَطْ . فَاِذَا
 اُفْرِدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي السُّؤَالِ لَمْ يَصِحَّ الْحَيَوَانَاتُ اِنْ
 يَقَعُ جَوَابًا عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِانَّ السُّؤَالَ بِمَا هُوَ
 عَنْ شَيْءٍ وَاحِدٍ طَلَبُ لِقَامِ الْمَاهِيَةِ الْخَتْلَفَةِ بِهِ وَلَيْسَ

الحيوان كذلك بل هو جزءٌ من تمام ماهية كل واحدٍ
 منهما فيكون الجواب في السؤال عن الانسان
 وحده هو الحيوان الناطق وعن الفرس وحده هو
 الحيوان الصاهل لكونها تمام ماهية كل واحدٍ منها .
 (وهو) اي ذلك المقول (الجنس) قدمه على
 النوع لانه جزء النوع والجزء مقدم على الكل .
 (ويرسم) الجنس (بانه كلي مقول على كثيرين
 مختلفين بالحقائق في جواب ما هو) . قوله كلي جنس
 للجنس شامل لسائر الكليات . وقوله مقول انما ذكر
 ليتعلق به قوله على كثيرين . وقوله على كثيرين انما
 ذكر ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق . وبقوله
 مختلفين بالحقائق خرج النوع وخاصته والفصل
 القريب . وبقوله في جواب ما هو خرج الفصل البعيد
 والعرض العام وخاصة الجنس * واعلم ان الجنس
 إما عال وهو الذي تحته جنس وليس فوقه جنس

كالجوهر على القول بجنسيته . وإما متوسط وهو
 الذي فوقه وتحته جنس كالجسم . وإما سافل وهو
 الذي فوقه جنس وليس تحته جنس كالحيوان
 لان ما تحته انواع لا اجناس . وإما منفرد وهو الذي
 ليس فوقه جنس وليس تحته جنس . قالوا ولم يوجد
 له مثال * (وإما مقول في جواب ما هو بحسب
 الشركة والخصوصية معاً كالانسان بالنسبة الى زيد
 وعمرو) وغيرهما من الافراد الشخصية فانه اذا سُئِلَ
 عن زيد وعمرو بما هما كان الجواب الانسان لان
 السائل طلب الماهية المشتركة بينهما والماهية المشتركة
 بينهما الانسان فيكون جواباً عنهما . واذا أُفِرِدَ الافراد
 بان سُئِلَ عن زيد فقط او عمرو فقط كان الجواب
 ايضاً الانسان لان السؤال عن الافراد على سبيل
 الافراد طلب للماهية المختصة بكل واحد والماهية
 المختصة بكل واحد هي الانسان فقط . فعلم منه ان

النوع يكون مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة
والخصوصية معاً وان افراد النوع منحصرة في الجزئيات
الحقيقية. (وهو) اي ذلك المقول (النوع ويرسم
بانه كلي مقول^ه على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة في جواب ما هو). فذكر الكلي والمقول على
كثيرين كما مر. وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة
احتراز عن الجنس وخاصة والعرض العام
والفصل البعيد. وقوله في جواب ما هو احتراز عن
الفصل القريب وخاصة النوع فانها مقولات في
جواب اي شيء هو في ذاته او في عرضه * واعلم ان
النوع قسار^ه اضافي وهو المدرج تحت جنس
وحتيقي وهو ما ليس تحته نوع فبينهما عموم
وخصوص من وجه. يجتمعان في نحو الانسان فانه
نوع اضافي لاندراجه تحت جنس وهو الحيوان
وحتيقي اذ ليس تحته نوع. وينفرد الاضافي في نحو

الحيوان فان فوقه جنساً وهو الجسم وتحنه نوعاً وهو
 الانسان. وينفرد المحقيقي في الماهية البسيطة كالعقل
 المطلق عند الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر *
 ولما فرغ من التسم الاول والثاني للذاتي شرع في
 القسم الثالث منه فقال (واما غير مقول في جواب
 ماهوبل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته) اي
 حقيقته * ههنا قاعدة لأبد من معرفتها وهي ان السؤال
 بأي شيء هو على ثلاثة اقسام احدها ان لا يزداد على
 اي شيء هو قيد. وثانيها ان يزداد عليه قيد وهو في
 ذاته. وثالثها ان يزداد عليه قيد وهو في عرضة. فان
 كان الاول كان السؤال عن المميز المطلق فيكون
 الجواب بما يميزه في الجملة سواء كان فصلاً قريباً او
 بعيداً او خاصة كما اذا سئل عن الانسان باي شيء
 هو فيصح ان يقال في جوابه انه ناطق او حساس او
 ضاحك فان كلاً منها يميزه عن غيره في الجملة. وان

كان الثاني كان السؤال عن المميز الذاتي فيكون
 الجواب بالفصل القريب وحده لأن المميز الذاتي هو
 الفصل القريب لا غير كما اذا سُئِلَ عنه بأيُّ شيءٍ
 هو في ذاته فيصح في الجواب ان يقال انه ناطقٌ ولا
 يصح ان يقال انه ضاحكٌ او حساسٌ وان كان
 الثالث كان السؤال عن المميز العرضي فيكون
 الجواب بالخاصة وحدها كما اذا سُئِلَ عنه بأيُّ شيءٍ
 هو في عرضهِ فالجواب عنه الضاحكٌ * ولما كان في
 قوله بل مقول في جواب ايُّ شيءٍ هو في ذاته نوع
 خفاءً فسره بقوله (وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه
 في الجنس) . وانما قيده بقوله في الجنس بناءً على ان
 كل ماهية لها فصلٌ فلها جنسٌ البته (كالناطق
 بالنسبة الى الانسان) فان الناطق يميز الانسان عما
 يشاركه في الحيوان كالفرس والبغل والبقر وغيرها
 فاذا سُئِلَ بأيُّ شيءٍ هو في ذاته كان الجواب الناطق .

(وهو الفصل) . وهو إما قريب من ان ميز الشيء عما
 يشاركه في الجنس القريب واما بعيد من ان ميزه في
 الجملة عما يشاركه في الجنس البعيد . (ويرسم) اي
 الفصل (بانه كقولنا يقال على الشيء في جواب اي
 شيء هو في ذاته) . فقوله كلي جنس يشمل الكلليات .
 وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو يخرج
 الجنس والنوع والعرض العام لان الاولين يقالان
 في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو والثالث
 لا يقال في الجواب اصلا . وقوله في ذاته اي في
 جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء
 لا تميزه في ذاته بل في عرضه . وانما قال على الشيء
 ولم يقل على كثيرين كما قال في سائر تعريفات
 الكلليات ليشمل فصل النوع الذي ينحصر في شخص
 واحد بحسب الخارج كالشمس * (واما العرضي
 فاما ان يمنع انفكاكه عن الماهية) سواء امتنع انفكاكه

عن الماهية من حيث هي هي بأن يمنع انفكاكه عنها
 في الذهن والخارج معاً كالفرديّة للثلاثة ويسمى هذا
 لازم الماهية او عن الماهية الموجودة بان يمنع انفكاكه
 عنها باعتبار وجودها في الخارج دون الذهن
 كالسواد للخبثي فان السواد ليس بلازم لماهية
 الخبثي من حيث هي هي والألّا كان كل انسان اسود
 بل هو لازم لوجوده ويسمى هذا لازم الوجود (وهو
 العرض اللازم. او لا يمنع) انفكاكه عنها بل تمكن
 مفارقتها لها (وهو العرض المفارق). وهو على قسمين
 الاول ما تكون مفارقتها بالفعل إما يسيرة كمفارقة
 القيام عن التأمّم او عسيرة كمفارقة العشق عن
 العاشق. والثاني ما تكون مفارقتها بالامكان لا
 بالفعل كمفارقة حركة الافلاك فانها لا تنفك عن
 الفلك بالفعل مع انها ممكنة الانفكاك عنه. (وكل
 واحد منها) اي من العرض اللازم والعرض

المفارق (إِمَّا أَنْ يَخْتَصَّ بِحَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ الْخَاصَّةُ)
 وهي ثلاثة أقسام أحدها ما يُوجَدُ في جميع أفراد ذي
 الخاصَّة مع امتناع انفكاكه عنها ويسمى هذا خاصَّةً
 شاملة لازمة (كالضاحك بالقوة) بالنسبة إلى جميع
 أفراد الإنسان فان الضحك بالقوة يوجد في جميع
 أفراد الإنسان مع امتناع انفكاكه عنها . (و) ثانيها ما
 يوجد في جميع أفراد ذي الخاصَّة لكن يجوز انفكاكه
 عن كل واحدٍ ويسمى هذا خاصَّةً شاملة غير لازمة
 كالضاحك (بالفعل للإنسان) فإنه يوجد فيه في
 وقتٍ دون وقت . وثالثها ما لا يوجد في جميع أفراد
 ذي الخاصَّة بل يوجد في بعضها ويسمى هذا خاصَّةً
 غير شاملة كالكتاب بالفعل بالنسبة إلى أفراد
 الإنسان فإنه يوجد في بعض أفراد الإنسان دون
 بعضها . (وترسم) أي الخاصَّة (بانها كلية ^{بشيء} يقال
 على ما تحت حقيقة واحدة فقط) يخرج الجنس

والعرض العام (قولاً عَرَضِيًّا) يخرج النوع
والفصل. (واما ان يعمَّ) كلُّ واحدٍ من اللازم
والمفارق (حتائقَ فوق) حقيقة (واحدة وهو
العرض العام). فاللازم منه (كالمتنفس بالقوة)
فانه عرض لازم لا ينفك عن ماهية الحيوان غير
مختصٍّ بحقيقة واحدة. (و) المفارق منه كالمتنفس
(بالفعل) فانه عرضٌ مفارق ينفك عن ماهية
الحيوان غير مختصٍّ بحقيقة واحدة. وقوله (للانسان
وغيره من الحيوان) متعلقٌ بالمثاليين وبيانٌ لعمومها.
(ويرسَم) اي العرض العام (بانهُ كليٌّ يقال
على ما تحت حتائق مختلفة) خرج غير الجنس
والفصل البعيد وخرجا بقوله (قولاً عَرَضِيًّا). وانما
كانت تعريفات هذه الكليات رسوماً لان المقولية
عارضة فيها والتعريف بالعارض لا يكون الارسماً*
ولما فرغ من مبادئ التصورات وهي الكليات

الخمس شرع في مقاصدها فقال (القول الشارح *)
 اي ما يجب استحضاره القول الشارح ويرادفه
 المعرف . يسمى بالقول لكونه مركباً . ويسمى شارحاً
 لشرحه الماهية إما بان يكون تصوُّره سبباً لاكتساب
 تصوُّر الماهية بكنهها وهو الحدُّ او بان يكون تصوُّره
 سبباً لاكتساب تصوُّرها بوجهٍ يميزها عما علاها وهو
 الرسم . وبهذا علم ان القول الشارح اما حدُّ او رسم .
 فعرف الحدُّ بقوله (الحدُّ قولٌ دالٌّ على ماهية
 الشيء) اي حقيقته الذاتية * قيل لم يحز تعريف
 المعرف لئلا يتسلسل . وأجيب بأن التسلسل غير
 لازم لان المعرف من حيث هو غير محتاج الى
 معرفٍ آخر اما لبلاهة اجزائه او لكونه معلوماً
 بالكسب وبان التسلسل ههنا في الامور الاعنبارية
 والتسلسل فيها ليس بمحال لانه ينقطع بانقطاع
 اعنبار المعنبر * (و) المعرف منحصر في اربعة اقسام لانه

إما بمجرد الذاتيات او لافان كان مجرد الذاتيات فإمّا
 ان يكون مجيعها وهو الحد التام أو ببعضها وهو
 الحد الناقص . وان لم يكن مجرد الذاتيات فإمّا
 ان يكون ببعضها مقيدًا بمخاصة لازمة وهو الرسم
 التام أو بغير ذلك وهو الرسم الناقص . فالحد
 التام (هو الذي يتركب من جنس الشيء
 وفصله القريبين) فالجنس القريب للشيء هو الذي
 لا يكون بينه وبينه جنس آخر والفصل القريب
 للشيء هو الذي لا يكون بينه وبينه فصل آخر
 (كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان) فانك اذا
 قلت ما الانسان يقال هو الحيوان الناطق (وهو الحد
 التام .) أمّا تسميته حدًا فلأن الحد في اللغة المنع
 وهو لاشتغال على جميع الذاتيات مانع من دخول
 الاغيار الاجنبية فيه . واما تسميته تامًا فلكون
 الذاتيات المذكورة بتامها فيه . ويعتبر في الحد التام

تقديم الجنس على الفصل لأنه مفسر للجنس ومفسر
الشيء متأخر عنه . (والحَدُّ الناقص هو الذي
يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله القريب)
فالجنس البعيد للشيء هو الذي يكون بينه وبينه
اجناسٌ أُخرى (كالجسم الناطق بالنسبة الى
الانسان .) أما كونه حَدًّا فلما مرَّ وأما كونه ناقصًا
فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه . (والرسم التام هو
الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصةً
من خواصه اللازمة له كالحَيوان الضاحك في
تعريف الانسان .) أما كونه رسمًا فإلَّا نرسم الدار
أثرها ولما كان هذا التعريف تعريفًا بالخاصة
اللازمة الخارجة التي هي من آثار الشيء كان تعريفًا
بالأثر . وأما كونه تامًا فلكونه مشابهًا للحَدُّ التام من
جهة أنه وُضع في كل واحدٍ منهما الجنس القريب
المقيَّد بامرٍ مخصَّص . وإنما قيَّد الخواص باللازمة

لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة لكونها اخص من
 ذي الخاصة والتعريف بالاخص غير جائز. (والرسم
 الناقص هو الذي يتركب من عرضيات تختص
 جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه
 ماش على قدميه) يخرج الماشي على الاقدام الاربع
 كالفرس والبقر. (عريض الاظفار) يخرج ما
 ليس بعريض الاظفار كالطير. (بادي البشرة)
 يخرج ما هو مستور بالبشرة بالشعر. (مستقيم التامة)
 يخرج ما هو منتهي التامة كالابل والبقر. فلما قال
 (ضحاك بالطبع) اخص الجميع بالانسان وخرج
 غيره لان جملة هذه الامور العرضية لا تجتمع الا فيه
 بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في
 غيره ايضا فان الماشي على التدمين يوجد ايضا في
 الطير وعريض الاظفار يوجد في نحو الفرس وبادي
 البشرة يوجد في نحو الحية والسمك ومستقيم التامة

يوجد في الاشجار واما الضمك بالطبع ففي وجوده
في غير الانسان خلاف لكن الأولى انه لا يوجد. أما
كونه رسماً فلما مرّ واما كونه ناقصاً فلعدم ذكر بعض
اجزاء الرسم التام فيه حتى تتحقق مشابهته للحد التام
كتحققها بين الرسم التام والحد التام * ولما فرغ من
التصورات ومبادئها ومقاصدها شرع في التصديقات
فقدّم مبادئها وهي مباحث التضايا واحكامها فقال
(التضايا*) اي ما يجب استحضاره التضايا وهي جمع
قضية ويعبر عنها بالخبر. (القضية قول يصح ان
يقال لتأمله انه صادق فيه او كاذب.) والقول
هو المركب ملفوظاً او معقولاً فهو جنس وباقي التيود
فصل يخرج المركبات الانشائية سواء كانت طلبية
كالامر والنهي والنداء او غير طلبية كالاسم وافعال
المدح والذم وصيغ العقود كبعث واشترت فانها
ليست بتضايا بل هي من قبيل التصورات الساذجة

عند ارباب هذا الفن. وكذا يُخرج المركبات التقييدية
 مثل الحيوان الناطق والاضافية مثل غلام زيد
 وغيرها من نحو خمسة عشر لان صدق القول مطابقة
 حكمه للواقع وان لم يكن مطابقاً للاعتقاد على مذهب
 الجمهور او للاعتقاد المخبر وان كان غير مطابق للواقع
 على مذهب النظام او لها جميعاً على مذهب المجاحظ
 وكذبة عدم مطابقته للواقع او للاعتقاد او لها معاً. ولا
 حكم في الانشائيات والتقيديات والاضافيات لان
 الحكم هو أداء للواقع في نفس الامر من طرفي النسبة
 وهما الثبوت والوقوع كما في الموجبة والانتفاء
 واللاوقوع كما في السالبة ولا أداء في الانشائيات
 والتقيديات والاضافيات * ولما فرغ من تعريف
 القضية شرع في تسمياتها فقال (وهي) اي القضية
 تنقسم اولاً باعتبار الطرفين الى قسمين فهي (اما
 حملية) وهي التي يكون طرفاها اعني المحكوم عليه

والمحكوم به مُفْرَدَيْنِ بِالْفِعْلِ أَوْ بِالْقُوَّةِ مُوجِبَةً كَانَتْ
 (كَقَوْلِنَا زَيْدٌ كَاتِبٌ) أَوْ سَالِبَةً كَقَوْلِنَا زَيْدٌ لَيْسَ
 بِكَاتِبٍ . وَتَسْمِيَتُهَا حَمَلِيَّةً بِاعْتِبَارِ طَرَفِهَا الْآخِرِ الْأَ
 نِ الْمَوْجِبَةُ هِيَ الْحَمَلِيَّةُ فِي الْحَقِيقَةِ لِتَحَقُّقِ مَعْنَى الْحَمَلِ
 فِيهَا وَأَمَّا السَّالِبَةُ فَلَا حَمْلَ فِيهَا لَكِنْ كَثِيرًا مَا
 تَسَمَّى الْأَعْدَامَ بِاسْمِ الْمَلَكَاتِ اتِّسَاعًا . (وَأَمَّا شَرْطِيَّةٌ)
 وَهِيَ الَّتِي لَا يَكُونُ طَرَفَاهَا مُفْرَدَيْنِ . وَهِيَ إِمَّا (مَتَّصِلَةٌ)
 وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِصَدَقِ قَضِيَّةٍ أَوْ لَا صَدَقَهَا عَلَى
 تَقْدِيرِ صَدَقِ قَضِيَّةٍ أُخْرَى . فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَالْقَضِيَّةُ
 شَرْطِيَّةٌ مَتَّصِلَةٌ مُوجِبَةٌ (كَقَوْلِنَا إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ
 طَالَعَةً فَالْنَهَارُ مُوجُودٌ) فَإِنَّهُ حُكِمَ فِيهَا بِصَدَقِ قَضِيَّةٍ
 النَّهَارُ مُوجُودٌ عَلَى تَقْدِيرِ صَدَقِ قَضِيَّةِ الشَّمْسِ
 طَالَعَةً . وَإِنْ كَانَ الثَّانِي فَالْقَضِيَّةُ شَرْطِيَّةٌ مَتَّصِلَةٌ
 سَالِبَةٌ كَقَوْلِنَا لَيْسَ إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالَعَةً فَاللَّيْلُ
 مُوجُودٌ فَإِنَّهُ حُكِمَ فِيهَا بِسَلْبِ صَدَقِ قَضِيَّةِ اللَّيْلِ

موجودٌ على تقدير صدق قضية الشمس طالعةٌ. (وإما
 شرطيةٌ منفصلة) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين
 القضيتين. فإن كان الحكم بالتنافي بينهما إيجاباً فمفصلةٌ
 موجبة (كقولنا العدد إما زوجٌ وإما فردٌ) فإنه
 حكمٌ فيها بان كون العدد زوجاً ينافي كونه فرداً.
 وإن كان سلباً فمفصلةٌ سالبة كقولنا ليس إمامان
 يكون هذا أسوداً أو كاتباً فإنه حكمٌ فيها بسلب المناخاة
 بين كونه أسوداً وكونه كاتباً. وتسمية المتصلة بالشرطية
 ظاهرة لاشتغالها على أداة الشرط. وإما تسمية المتصلة
 بها فلشابهتها المتصلة من حيث إنها مركبة من
 القضيتين فيكون معنى الشرطية في المتصلة حقيقةً
 وفي المتصلة مجازاً. (والجزء الأول) أي المحكوم عليه
 (من) القضية (المحملة يسمى موضوعاً) لأنه إنما
 وُضع لأن يحكم عليه بشيء وهو المحكوم به (و) الجزء
 (الثاني) أي المحكوم به يسمى (محمولاً) لأنه إنما وُضع

لأنَّ يُجَلُّ على شيءٍ وهو الموضوع. وللحمليَّة جزءٌ آخرٌ
وهو النسبة التي يرتبط بها المحمول بالموضوع وتسمي
نسبةً حكميةً ولم يذكرها المصنِّفُ لانه يريد ان يبين
اسم ما سبق ذكره في تقسيم القضية الى الحمليَّة
والشرطيَّة والمذكور فيما سبق ليس الا الطرفين .
(والجزءُ الاول من) القضية (الشرطيَّة) سواءً
كانت متصلة او منفصلة (يسمي مقدِّمًا) اتقدِّمه في
المذكر طبعًا وان تأخر وضعًا في نحو قولنا النهار
موجودٌ كما كانت الشمس طالعةً (و) الجزءُ
(الثاني) منها يسمي (تاليًا) اي تابعًا لوقوعه بعد
الاول * (والقضية) تنقسم ثانيًا الى قسمين لانها (إما
موجبةٌ) ان كان الحكم فيها بالايقاع (كقولنا زيدٌ
كاتبٌ وإما سالبةٌ) ان كان الحكم فيها بالانتزاع
(كقولنا زيدٌ ليس بكاتبٍ) . ثم ان الموجبة اما
محصلةٌ او معدولة لان القضية الموجبة لا تخلو اما ان

بكون فيها حرف السلب وهي المحصلة وتسمى وجودية
 ايضاً مثل زيدٌ كاتبٌ او بكون فيها حرف السلب
 الذي يكون جزءاً من احد طرفيها وهي المعدولة.
 وانما سميت معدولة لان حرف السلب عدلٌ به عن
 اصل مدلوله وهو السلب وجعل حكمة حكم ما بعده.
 فان كان حرف السلب جزءاً من الموضوع تسمى
 معدولة الموضوع مثل قولنا اللاحقُ جمادٌ. وان كان
 جزءاً من المحمول تسمى معدولة المحمول مثل قولنا
 الحيُّ لاجمادٌ. وان كان جزءاً من كلٍ منهما معاً تسمى
 معدولة الطرفين مثل قولنا اللاحقُ لاعالمٌ.
 فالمحصلة هي ما لا عدول فيها اصلاً ولا تكون الا محصلة
 الطرفين والمعدولة هي ما فيها عدولٌ سواء كان في
 طرفيها او في احدهما * والسالبة هي ما يكون فيها
 حرف السلب ولا يكون جزءاً منها اصلاً مثل زيدٌ
 ليس بكاتبٍ * (وكلُّ واجدةٍ منها) اي من

الموجبة والسالبة (اما مخصوصة) وهي التي كان
 الموضوع فيها شخصاً معيناً . وهي اما موجبة او سالبة
 (كما ذكرنا) في مثالهما من قولنا زيدٌ كاتبٌ وزيدٌ
 ليس بكاتبٌ . أمّا تسميتها مخصوصة فلخصوص
 موضوعها ويقال لها شخصيةٌ ايضاً لكون موضوعها
 شخصاً معيناً . (و) ان لم يكن الموضوع فيها شخصاً
 معيناً فالقضية تسمى مصورة ومسورة . وهي (إما
 كلية مسورة) وهي التي يكون الحكم فيها على كل
 الافراد . وهو اما بالايجاب او بالسلب . فان كان
 بالايجاب فهي موجبة كلية مسورة (كقولنا كلُّ
 انسانٍ كاتبٌ) وسورها كلُّ . (و) ان كان
 بالسلب فهي سالبة كلية مسورة (كقولنا لا شيءٌ من
 الانسان بكاتبٍ) وسورها لا شيءٌ ولا واحد . (واما
 جزئية مسورة) وهي التي يكون الحكم فيها على بعض
 الافراد وهو ايضاً اما بالايجاب او بالسلب . فان كان

بالاجاب فهمي موجبةٌ جزئيةٌ مسورةٌ (كقولنا بعض
 الانسان كاتبٌ) وسورها بعض وواحد . (و) ان
 كان بالسلب فهمي سالبةٌ جزئيةٌ مسورةٌ كقولنا
 (بعض الانسان ليس بكاتبٍ) وسورها ليس كل
 وليس بعض وبعض ليس . والسور ما أخذ منه
 سور البلد لانه يحصر افراد الموضوع ويحيط بها كما
 يحيط السور بالبلد * هذا في الحملات واما في
 الشرطيات فمخصوصها وحصرها واهالها بتعين
 الازمان والأوضاع وبمحصرها واهالها لان الازمنة
 والأوضاع في الشرطيات بمنزلة الأفراد في الحملات
 فكما ان الحكم فيها ان كان على فردٍ معين فهمي
 مخصوصة فكذلك الشرطيات ان كان الحكم فيها
 بالانصال والانفصال على الوضع المعين فهمي
 مخصوصة كقولنا ان جئني اليوم اكرمتك . والأفان
 بين كمية الحكم بانه على جميع الأوضاع او على بعضها

فهي مسورة ولا فمهمة. وسور الموجبة الكلية في المتصلة
 كلما ومهما ومتى كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود. وفي المنفصلة دائماً كقولنا دائماً إما
 أن يكون العدد زوجاً أو فرداً. وسور السالبة الكلية
 فيها ليس البتة كقولنا ليس البتة ان كانت الشمس
 طالعة فالليل موجود وليس البتة إما ان يكون
 العدد زوجاً أو فرداً. وسور الموجبة الجزئية فيها قد
 يكون كقولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة
 كان النهار موجوداً وقد يكون إما ان يكون العدد
 زوجاً أو فرداً. وسور السالبة الجزئية فيها قد لا يكون
 كقولنا قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان
 الليل موجوداً وقد لا يكون اما ان يكون العدد
 زوجاً أو فرداً. ويكون بادخال حرف السلب على
 سور الايجاب الكلي نحو ليس كلما وليس مهما وليس
 متى في المتصلة وليس دائماً في المنفصلة. وأما المهمة

فيُطَلَقُ فيها لفظ لو واذا وإن في المتصلة نحو اذا
 كانت او لو كانت او ان كانت الشمس طالعةً كان
 النهار موجوداً. ويُطَلَقُ لفظ إِمَّا في المنفصلة نحو إِمَّا
 ان يكون العدد زوجاً او فرداً * (واما ان لا تكون)
 كلٌّ من الموجبة والسالبة (كذلك) اي لا خصوصية
 ولا كلية ولا جزئية (وتسمى مهلة) لاهمال بيان كمية
 الأفراد التي حُكِمَ عليها بترك أداة السور (كقولنا)
 في الموجبة (الانسان كاتبٌ و) في السالبة
 (الانسان ليس بكاتب.) وهاتان القضيتان انما
 تكونان مهلتين عند من لا يجعل لام الاستغراق في
 حكم أداة السور او حيث لا تكون للاستغراق. واعلم
 ان المهلة في قوة الجزئية لانها تصلح لان تكون كلية
 وجزئية وعلى التقديرين الجزئية متحققة. والشخصية
 في حكم الكلية ولهذا اعتبرت في كبرى الشكل الاول
 نحو هذا زيدٌ وزيدٌ انسانٌ * فعلم مما سبق ان في

القضايا مخصوصتين موجبةً وسالبةً . ومحصوراتٍ
 اربع موجبةً وسالبةً كليةً وجزئيةً . ومهلتين موجبة
 وسالبة * ولما فرغ من تقسيمات المحلّة شرع في
 تقسيمات الشرطية فقال (والمتصلة إما لزومية)
 وهي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق
 المقدم لعلاقة بينها توجب ذلك وهي ما بسببه
 يستلزم المقدم التالي كالعلية والتضايّف . أما العلية
 فبان يكون المقدم علةً للتالي (كقولنا ان كانت
 الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ) فان طلوع
 الشمس علةٌ لوجود النهار . او بان يكون التالي علةً
 للمقدم كقولنا ان كان النهار موجوداً فالشمس طالعةٌ
 فان المقدم في هذه الشرطية معلول للتالي . او بان
 يكونا معلولي علةٍ واحدة كقولنا ان كان النهار موجوداً
 فالعالم مضيئٌ فان كل واحدٍ من وجود النهار
 واضاءة العالم معلولٌ لطلوع الشمس . واما

التضائيف فبان يكون المقدم والتالي بحيث يكون
 تعقل احدهما بالقياس الى الآخر كقولنا ان كان
 زيد ابا لعمر و فعمرو ابنه فان تعقل كل واحدة من
 الابوة والبنوة بالقياس الى تعقل الاخرى * (و اما
 اتفاقية) وهي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير
 صدق المقدم لالعلاقة توجب ذلك بل مجرد صدقهما
 (كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق) فانه
 لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار لتجويز
 العقل كل واحدة منهما بدون الاخرى بل انما توافقنا
 على الصدق فتكون تسمية المتصلة الاولى باللزومية
 لاشتغالها على علاقة اللزوم وتسمية الثانية بالاتفاقية
 لعدم اشتغالها على تلك العلاقة بل على مجرد الاتفاق *
 هذا تقسيم الشرطية المتصلة (و) اما الشرطية
 (المنفصلة) فهي تنقسم الى ثلاثة اقسام حقيقية وممانعة
 المجمع فقط وممانعة المخلو فقط. لان الحكم في القضية

بالتنافي بين جزءيها (إمّا) في الصدق والكذب معاً
 فالتضيّة حينئذٍ منفصلة (حقيقية كقولنا العدد اما
 زوجٌ واما فرد) فانها لا يصدقان معاً لامتناع اجتماع
 الزوج والفرد على عددٍ واحد ولا يكذبان معاً
 لامتناع ارتفاعها عنه معاً . هذه موجبتها . وسالبتها
 برفع التنافي في الصدق والكذب معاً كقولنا ليس
 البتة إمّا ان يكون هذا الانسان كاتباً او تركياً فانها
 يصدقان ويكذبان معاً . (وهي) اي المنفصلة
 الحقيقية (مانعة الجمع و) مانعة (الخلوّ معاً) اي
 مركبةً منهما . وانما سميت حقيقية لان التنافي بين
 جزءيها اشد من التنافي بين جزءي مانعة الجمع ومانعة
 الخلوّ لانه يوجد التنافي بين جزءيها في الصدق
 والكذب معاً وهذا ليس الا حقيقة الانفصال *
 (و إمّا) في الصدق فقط فيقال للتضيّة (مانعة الجمع
 فقط) اي دون الخلوّ (كقولنا هذا الشيء اما حجري

او شجرته) فانها لا يصدقان لان بينهما معاندة وقد
 يكذبان بان يكون انساناً . هذه موجبتها . وسالبتها
 برفع العناد في الصدق فقط نحو ليس البتة إما ان
 يكون هذا الشيء لا شجرًا ولا حجرًا فانها يصدقان
 ولا يكذبان والا لكان حجرًا وشجرًا معًا . وانما سميت
 مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئها في
 الصدق * (وإمّا) في الكذب فقط فيقال للقضية
 (مانعة الخلو فقط) اي دون الجمع (كتولنا زيد
 إمّا ان يكون في البحر واما ان لا يغرق) فانه حكيم في
 هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين
 ان يغرق لا بين ان يكون في البحر وبين ان لا
 يغرق لان هذا جائز فالكون في البحر مع عدم الغرق
 يصدقان ولا يكذبان والا لغرق في البر . هذه
 موجبتها . وسالبتها برفع العناد في الكذب فقط نحو
 ليس البتة اما ان لا يكون زيد في البحر واما ان يغرق

فان عدم الكون في البحر مع النرق يكذبان ولا
 يصدقان . ومرادهم بالبحر ما يمكن النرق فيه عادةً
 لا البحر نفسه فلا يُتوهم اجتماع الطرفين في الكذب
 بان يكون في البئر او الحوض وينرق * (وقد
 تكون المنفصلات) الثلاث اي كل واحدة منها كما
 تكون ذات جزئين كما مر من الامثلة تكون (ذات
 اجزاء) ثلاثة او اكثر . و اشار بتصدير لفظة قد الى
 تقليل هذا الحكم . فالمنفصلة الحقيقية التي هي ذات
 اجزاء ثلاثة (كقوانا العدد إما زائده او ناقصه او
 مساو) فان هذه الاجزاء الثلاثة لا تجتمع على عددٍ
 واحد لا في الصدق ولا في الكذب . والمراد بكون
 العدد زائداً او ناقصاً او مساوياً كون كسوره زائده
 او ناقصة او مساوية فانه اذا اجتمعت كسوره التي
 تحته فان زادت عليه يسمى زائداً كالاثني عشر فان
 كسوره وهي النصف والثلث والربع والسدس

زائدة لان مجموعها خمسة عشر . وان نقصت عنه
 يسمي ناقصاً كالثمانية فان كسورها وهي النصف
 والرابع والثلث ناقصة عنها لانها سبعة . وان ساوته
 يسمي مساوياً كالسته فان كسورها وهي النصف
 والثلث والسدس مساوية لها لانها ستة ايضاً .
 وأما مانعة الجمع التي هي ذات اجزاء ثلاثة فكقولنا
 إما ان يكون هذا الشيء شجراً او حجراً او حيواناً
 فان هذه الاجزاء تجتمع كذباً لمجاز ان يكون
 شيئاً آخر . واما مانعة الخلو التي هي ذات اجزاء
 ثلاثة فكقولنا إما ان يكون هذا الشيء لا حجراً
 ولا شجراً ولا حيواناً * والحق ان المنفصلات لا
 نتركب من اكثر من جزءين لانها متحققه بانفصال
 واحد وهو لا يكون الا بين شيئين فعند زيادة
 الاجزاء يلزم تعدد المنفصلة . وذلك أما في الحقيقية
 فلان نحو قولنا العدد اما زائد او ناقص او

مساوٍ في تقدير العدد أما زائد أو غيره وغير الزائد
 أما ناقص أو غيره وهو المساوي فهي مؤلفة من
 حقيقتين . وأما في غيرها فلأن الانفصال يكون قد
 وقع بين جزئين ثم تكرر بين كل من هذين الجزئين
 والجزء المزيد . فقولنا أما ان يكون هذا الشيء شجراً أو
 حجراً أو حيواناً في تقدير أما ان يكون شجراً أو حجراً
 وأما ان يكون شجراً أو حيواناً وأما ان يكون حجراً
 أو حيواناً وقس على ذلك في مانعة الخلو فتكون كل
 واحدة من مانعة الجمع ومانعة الخلو مؤلفة من ثلاث
 منفصلات * ولما فرغ من بيان القضايا وأقسامها
 شرع في أحكامها فقال (التناقض *) أي مما يجب
 استحضاره التناقض و (هو اختلاف القضيتين)
 يخرج اختلاف المفردين كالسما والارض واختلاف
 مفرد وقضية كعمرو وزيد قائم (بالإيجاب والسلب)
 يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية

والجزئية وبالعدول والتحصيل وبالحملية والشرطية.
(بحيث يقتضي) ذلك الاختلاف (لذاته) يخرج
الاختلاف الذي يكون بالايجاب والسلب لكن
لا يكون لذاته بل إما بالواسطة كقولنا زيدٌ انسان
زيدٌ ليس بناطق فان هذا الاختلاف بواسطة ان
قولنا زيدٌ ليس بناطق في قوة قولنا زيدٌ ليس بانسان
او بان قولنا زيدٌ انسان في قوة قولنا زيدٌ ناطقٌ.
وإما بخصوص المادة كما في قولنا كل فرس حيوانٌ ولا
شيء من الفرس بحيوان فهذا الاختلاف ليس لذاته
وصورته بل بخصوص مادته لاننا لو جعلنا الموضوع
فيها محمولاً لكذبنا جميعاً. (أن تكون احداها) اي
احدى القضيتين (صادقةً والآخرى كاذبة كقولنا
زيدٌ كاتبٌ زيدٌ ليس بكاتبٍ. ولا يتحقق ذلك)
اي التناقض (الابعد اتفاقهما) اي اتفاق القضيتين
اللتين يقع بينهما التناقض سواءً كانتا مخصوصتين

او محصورتين (في) ثنائي وحدات . الأولى وحدة
 (الموضوع) اذ لو اختلفتا في هذه الوحدة نحو زيد
 قائمٌ عمرو ليس بقائمٍ لم تتناقضا لجواز صدقهما او
 كذبهما معاً . (و) الثانية وحدة (المحمول) اذ لو
 اختلفتا فيها نحو زيد قائمٌ زيدٌ ليس بقاعدٍ لم تتناقضا .
 (و) الثالثة وحدة (الزمان) اذ لو اختلفتا فيها
 نحو زيد قائمٌ اي ليلاً زيدٌ ليس بقائمٍ اي نهاراً لم
 تتناقضا . (و) الرابعة وحدة (المكان) اذ لو
 اختلفتا فيها نحو زيد قائمٌ اي في الدار زيدٌ ليس
 بقائمٍ اي في السوق لم تتناقضا . (و) الخامسة وحدة
 (الاضافة) اذ لو اختلفتا فيها نحو زيدٌ أبٌ اي
 لعمرو زيدٌ ليس بأبٍ اي لبكرٍ لم تتناقضا . (و)
 السادسة وحدة (القوة والفعل) اذ لو اختلفتا فيها
 بان تكون النسبة في احدهما بالقوة وفي الاخرى
 بالفعل نحو الخمر في الدن مسكرٌ اي بالقوة الخمر في

اللدنّ ليس بمُسْكِرٍ اى بالفعل لم تناقضا . (و)
السابعة وحدة (الكلّ والحزء) اذ لو اختلفنا في
الكل والحزء نحو الزنجيُّ أسود اى بعضه الزنجيُّ ليس
بأسود اى كلة لم تناقضا . (و) الثامنة وحدة
(الشرط) اذ لو اختلفنا فيه نحو الجسم مفرقٌ للبصر
اى بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرقٍ للبصر اى
بشرط كونه اسود لم يتحقّق التناقض * اعلم ان
اشتراط هذه الوحدات للتناقض انما هو مذهب قدماء
المنطقيين واما المتأخرون فقد اكتفوا بوحدين وحدة
الموضوع ووحدة المحمول بناءً على ان سائر الوحدات
مندرجٌ تحتها . واقتصر المحقّقون على وحدة واحدة
وهي وحدة النسبة الحكمية حتى يكون السلب وارداً
على ما ورد عليه الايجاب لانه متى اختلفت تلك
الامور اختلفت النسبة الحكمية ومتى اتحدت اتحدت .
فهذا المذهب اخصر واشمل والأفلا حصر فيما ذكره

من الوحدات الثاني بل لا بدّ لتحقّق التناقض ايضاً
 من وحدة العلة نحو النجار عاملٌ اي للسلطان النجار
 ليس بعاملٍ اي لغيره . والآلة نحو زيدٌ كاتبٌ اي
 بالقلم الواسطيّ زيدٌ ليس بكاتبٍ اي بالقلم التركي .
 والمفعول به نحو زيدٌ ضاربٌ اي عمراً زيدٌ ليس
 بضاربٍ اي بكرةً . والمميز نحو عندي عشرون . اي
 درهماً ليس عندي عشرون اي ديناراً الى غير ذلك *
 ولما كانت الشروط المقدّم ذكرها تعمّ المخصوصات
 والمحصورات وكان للتناقض بين المحصورات شرطٌ
 آخر وهو الاختلاف في الكميّة اراد ان يبيّنه فقال
 (فتقيض الموجبة الكلية انما هو السالبة الجزئية كقولنا
 كلُّ انسانٍ حيوانٌ بعض الانسان ليس بحيوانٍ
 وتقيض السالبة الكلية انما هو الموجبة الجزئية كقولنا
 لا شيءٌ من الانسان بحيوانٍ بعض الانسان حيوانٌ .
 فالمحصورات) والمراد المحصورتان اي اذا كانت

القضيتان المتناقضتان محصورتين (لا يتحقق
 التناقض بينها الا بعد اخلافها في الكمية) اي الكلية
 والمجزئية بان تكون الواحدة كلية والاخرى جزئية .
 فان قلت لا اتحاد في الموضوع في الكلية والمجزئية لان
 الموضوع في الكلية جميع الافراد وفي الجزئية بعض
 الافراد وحينئذ فلا يرد الايجاب والسلب على شيء
 واحد فكيف يتحقق التناقض . قلت المراد بالموضوع
 هنا الموضوع المذكور في القضية لا ذات الموضوع
 وذلك ان الموضوع يُطلق تارة على ذات الموضوع
 والمحمول يُطلق تارة على مفهوم المحمول وهما الموضوع
 والمحمول حقيقة وتارة يُطلقان على اللفظين الدالين
 عليهما وهما الموضوع والمحمول في الذكر وهو المراد
 هنا . وانما لم يتحقق التناقض في المحصورات الا بعد
 اخلافها في الكمية (لان الكليتين قد تكذبان) في
 مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول (كقولنا

كلُّ انسانٍ كاتبٌ ولا شيءٌ من الانسان بكاتبٍ .
 والمجزئيتين قد تصدقان (فيما يكون الموضوع فيه
 اعمّ من المحمول ايضاً) كقولنا بعض الانسان كاتبٌ
 بعض الانسان ليس بكاتبٍ *) وانما قيد المحكم
 بانفط قد المفيدة الجزئية المحكم لان الكلّيتين والمجزئيتين
 قد تختلفان صدقاً وكذباً كقولنا كلُّ انسانٍ حيوانٌ
 ولا شيءٌ من الانسان مجيوان وكقولنا بعض الانسان
 ناطقٌ وبعض الانسان ليس بناطقٍ فان صدق كل
 واحدةٍ منها يستلزم كذب الاخرى * واعلم ان المهلة في
 قوّة الجزئية كما عرفت فتحكمها في التناقض حكمها
 فنقيض المهلة الموجبة انما هو السالبة الكلية كقولنا
 الانسان كاتبٌ ولا شيءٌ من الانسان بكاتبٍ ونقيض
 المهلة السالبة انما هو الموجبة الكلية كقولنا الانسان
 ليس بكاتبٍ وكل انسانٍ كاتبٍ * (العكس *) اي
 ما يجب استحضاره من أحكام القضايا العكس

(هو ان يُصير) بتشديد الياء اي يجعل (الموضوع)
 في الذكر (محمولاً و) يجعل (المحمول) في الذكر
 (موضوعاً) . واما قيدنا الموضوع والمحمول بقولنا في
 الذكر لئلا يرد ما قيل ان المعتبر في جانب الموضوع
 هو الذات وفي جانب المحمول هو الوصف وظاهر ان
 الذات لا تصير وصفاً والوصف لا يصير ذاتاً . فان
 قيل هذا التعريف غير جامع لعكس الشرطيات
 فان عنواني الموضوع والمحمول لا يُطلقان على جزءيها
 قلنا ان المصنّف لم يقصد ان يبحث عن عكس
 الشرطيات إِمَّا للاختصار او للعلم به بالقياس الى
 عكس التحليلات فعرف العكس بحيث يوافق قصده .
 (مع بقاء الايجاب والسلب بحاله) اي مع بقاء حكمها
 على حاله يعني ان كان الاصل موجباً كان العكس
 ايضاً موجباً وان كان الاصل سالباً كان العكس ايضاً
 سالباً . واما اعتبار بقاؤها لانهم تتبعوا القضايا فلم

يجدوها في الأكثر بعد الجعل المذكور صادقة لازمة
 للأصل الأحث تكون موافقة له في الإيجاب
 والسلب . (و) مع بقاء (التصديق والتكذيب
 بحاله) أي ان كان الأصل صادقاً بأي وجه كان
 كان العكس أيضاً صادقاً لانه لو لم يصدق عند
 صدق الأصل نحو قولنا كل حيوان إنسان بالنسبة
 الى قولنا كل إنسان حيوان أو صدق لكن لا بطريق
 اللزوم بل بطريق الاتفاق او بخصوص المادة كقولنا
 كل ناطق إنسان بالنسبة الى قولنا كل إنسان ناطق
 لا يعد عكساً . وإنما اعني بقاء الصدق لان العكس
 لازم للقضية فاذا فرض صدقها يلزم صدق العكس
 والألزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وهو
 محال . ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم من كذب
 الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان إنسان
 كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض

الانسان حيوان ولهذا قيل قوله والتكذيب لا يكون
الخطأ. وقد اجيب عنه بان معنى قوله والتصديق
والتكذيب بحاله انه ان صدق الاصل صدق
العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو
شأن اللزوم لان كذب الاصل كذب العكس كما فهم
وفيه تأمل * واعلم ان لم في العكس ثلاث طرق
احدها ما ذكر وهو المشهور في الاستعمال ويسمى العكس
المستوي. والثاني ان يبدل كل من الطرفين بنقيض
الآخر مع بقاء الكيف والصدق كقولنا كل انسان
حيوان كل ما ليس بحيوان ليس بانسان ويسمى
عكس النقيض الموافق. والثالث ان يبدل الطرف
الاول بنقيض الثاني والثاني بعين الاول مع بقاء
الصدق دون الكيف كقولنا كل انسان حيوان
لا شيء مما ليس بحيوان بانسان ويسمى عكس النقيض
المخالف * ولما ثبت ان العكس عبارة عن تصبير

قضية بحيث يلزم منها قضية أخرى وكانت القضية إما
 موجبة أو سالبة ابتداءً بعكس الموجبات لان الايجاب
 اشرف من السلب فقال (والموجبة الكلية لا تنعكس
 كليةً) لئلا يتقضى بمادة يكون المحمول فيها اعم من
 الموضوع بحيث اذا جعل ذلك المحمول اعم موضوعاً
 والموضوع الاخص محمولاً يكون المحمل فيها بالاختصاص
 على اعم وذلك لا يصدق كلياً (اذ يصدق قولنا
 كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان)
 لعدم جواز حمل الاخص على كل افراد اعم والاعم
 يلزم ان لا يكون الاخص اخص ولا اعم اعم (بل
 تنعكس جزئية) لوجوب ملاقات عنواني الموضوع
 والمحمول في الموجبة كلية كانت او جزئية وبالملاقات
 تصدق الجزئية من الطرفين اي الاصل والعكس .
 (لانا اذا قلنا كل انسان حيوان) اي اذا قلنا هذه
 الموجبة الكلية (يصدق بعض الحيوان انسان فاننا

نجد شيئاً موصوفاً بالانسان والحيوان) وهو ذات
الانسان اعني أفرادهُ (فيكون بعض الحيوان
انساناً). لأننا اذا وجدنا ذاتاً موصوفة بوصفين فلنا
ان نجعل تلك الذات الموصوفة باحد الوصفين
موضوعاً والوصف الآخر محمولاً عليها. او نقول اذا
صدق كلُّ انسانٍ حيوانٌ لزم ان يصدق بعض
الحيوان انسانٌ وان لم تصدق هذه الجزئية يصدق
نقيضها وهو لا شيء من الحيوان بانسان فتلزم المنافاة
بين الانسان والحيوان فيصدق نقيض الاصل وهو
ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل كلُّ
انسانٍ حيوانٌ فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال .
او نقول اذا صدق كلُّ انسانٍ حيوانٍ لزم ان يصدق
بعض الحيوان انساناً والألصديق نقيضه وهو لا شيء
من الحيوان بانسان فنضم ذلك النقيض الى الاصل
بان نجعله صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطاً في

الشكل الاول والقيض كبرى لكونه كلياً لينتج من
 الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه هكذا كلُّ
 انسان حيوانٌ ولا شيء من الحيوان بانسانٍ ينتج
 لا شيء من الانسان بانسان وهو محال * (والموجبة
 الجزئية ايضاً) اي كالموجبة الكلية لا تنعكس كليةً
 بل (تنعكس جزئيةً بهذه الحجّة) وهي انه اذا صدق
 بعض الحيوان انسانٌ يلزم ان يصدق بعض الانسان
 حيوانٌ لاننا نجد ههنا شيئاً معيناً موصوفاً بالحيوان
 والانسان فيكون بعض الانسان حيواناً . او تقول
 اذا صدق بعض الحيوان انسانٌ يلزم ان يصدق
 بعض الانسان حيوانٌ والّا لصدق تقيضه وهو لا
 شيء من الانسان بحيوان فيلزم من صدق هذا
 التقيض صدق عكسه وهو لا شيء من الحيوان
 بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان . هذا
 خلف . او نضم هذا التقيض الى الاصل لينتج من

الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض
 الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحيوان ينتج
 بعض الحيوان ليس بحيوان وهو محال * ولقائل
 ان يمنع انعكاس الموجبة الجزئية الى الجزئية مطلقاً اذ
 يصدق قولنا بعض الانسان زيد ولا ينعكس الى
 بعض زيد انسان لانه بل عكسه زيد انسان او
 زيد بعض الانسان. اجيب بان المراد بزيد هنا ليس
 معناه الجزئي اذ المعنى الجزئي لا يقع محمولاً بل المراد
 منه المفهوم الكلي وهو المسمى بزيد فقولنا بعض الانسان
 زيد معناه بعض الانسان مسمى بزيد فينعكس الى
 قولنا بعض المسمى بزيد انسان فلا نقض * (والسالبة
 الكلية تنعكس سالبة كلية وذلك) اي انعكاس
 السالبة الكلية الى سالبة كلية (بين بنفسه فانه اذا
 صدق) قولنا (لا شيء من الانسان مجبر صدق)
 قولنا (لا شيء من المجرب انسان) والاصدق

تقيضه وهو بعض الانسان حجب فينعكس الى قولنا
 بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لا شيء من
 الحجر بانسان . هذا خلف . او نضم هذا التقيض وهو
 بعض الانسان حجب الى الاصل بان نجعله صغرى
 هكذا بعض الانسان حجب ولا شيء من الحجر بانسان
 ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان
 وهو محال * (والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوماً)
 اذ لو لزم لها عكس لانتقض بمادة يكون الموضوع
 فيها اعم من المحمول وذلك (لانه يصدق قولنا
 بعض الحيوان ليس بانسان) لجواز سلب الخاص
 عن بعض افراد العام (ولا يصدق عكسه) وهو
 بعض الانسان ليس بحيوان لعدم جواز سلب
 العام عن بعض افراد الخاص لامتناع وجود الخاص
 بدون العام . او نقول لو صدق هذا العكس وهو
 بعض الانسان ليس بحيوان مع صدق تقيضه وهو

كلُّ انسانٍ حيوانٌ يلزم اجتماع التقيضين وهو
 محال . وإنما قال لزوماً لأنه قد يصدق العكس
 أحياناً لمخصوص المادة مثلاً يصدق بعض الانسان
 ليس بحجرٍ ويصدق عكسه أيضاً وهو بعض الحجر
 ليس بانسان * واعلم ان المصنّف لم يذكر عكوس
 المهمّلات والشخصيّات لما مرّ من ان المهمّلات بمنزلة
 المحصورات ولان الشخصيّات لا يعتدُّ بها في العلوم *
 وان اردت ان تعرف عكس الشرطيات بطريق
 الاجمال فاعلم ان الشرطية المتّصلة ان كانت موجبة
 كليّة او جزئية فتنعكس موجبة جزئية لأنه اذا صدق
 كما كان او قد يكون اذا كان الشيء انساناً كان
 حيواناً ووجب ان يصدق قد يكون اذا كان الشيء
 حيواناً كان انساناً والألّ يصدق تقيضه وهو قولنا ليس
 البتة اذا كان الشيء حيواناً كان انساناً . نضم هذا
 التقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا

قد يكون اذا كان الشيء انساناً كان حيواناً وليس
 البتة اذا كان الشيء حيواناً كان انساناً ينتج من
 الشكل الاول قد لا يكون اذا كان الشيء انساناً
 كان انساناً وهو محال ضرورة صدق قولنا كلما كان
 الشيء انساناً كان انساناً * وان كانت سالبة كلية
 فتعكس سالبة كلية لانه اذا صدق ليس البتة اذا
 كان الشيء انساناً كان فرساً واجب ان يصدق ليس
 البتة اذا كان الشيء فرساً كان انساناً والا لصدق
 نقيضه وهو قولنا قد يكون اذا كان الشيء فرساً كان
 انساناً وهو مع الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه
 هكذا قد يكون اذا كان الشيء فرساً كان انساناً
 وليس البتة اذا كان الشيء انساناً كان فرساً ينتج من
 الشكل الاول قد لا يكون اذا كان الشيء فرساً كان
 فرساً وهو محال * واما السالبة الجزئية فلا تعكس
 لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا حيواناً فهو

انسان مع كذب قولنا قد لا يكون اذا كان هذا انساناً
 فهو حيوانٌ لانه كما كان هذا انساناً كان حيواناً * هذا
 اذا كانت الشرطية متصلة لزومية واما اذا كانت
 منفصلة او متصلة اتفاقيه فلا يُعتبر انعكاسها لعدم
 فائدته . وان اردت ان تعرف العكس المستوي
 للشرطيات بكماله وعكس النقيض للتحليلات
 والشرطيات فارجع الى المطولات * ولما فرغ مما
 يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من
 التناقض والعكس شرع في بيان القياس الذي
 هو المقصود الاهم لانه العمدة في تحصيل المطالب
 اليقينية ولهذا قيل هو المطلب الاعلى والمقصد
 الاقصى من الاصطلاحات المنطقية بالنسبة الى سائر
 الاصطلاحات فقال (القياس *) اي مما يجب
 استحضاره القياس وهو لغة تقدير شيء على مثال
 آخر واصطلاحاً (هو قول مؤلف من اقوال

متى سلّمت لزم عنها لذاتها قول^ه آخر^ه . اعلم ان
 القياس قسمان معقول^ه وملفوظ^ه والمعقول هو الذي
 يتركّب من القضايا المعقولة والملفوظ هو الذي
 يتركّب من القضايا المملفوظة والاول هو القياس
 حقيقي^ه والثاني مجاز^ه لدلالته على القياس المعقول .
 فقوله قول^ه جنس^ه معقولاً او ملفوظاً شامل^ه لجميع
 الاقوال اي المركّبات . وقوله مؤلّف^ه ذكره ليتعلق
 به قوله من اقوال والمراد بالاقوال ما فوق الواحد
 ليتناول القياس المؤلّف من القولين كقولنا العالم
 متغير^ه وكل متغير حادث . والمؤلّف ما فوق القولين
 كقولنا النباش آخذ^ه للمال خفية وكل آخذ^ه للمال
 خفية فهو سارق وكل سارق^ه يُقَطَّع يده فهذا مؤلّف^ه
 من ثلاثة اقوال يلزم عنها قول آخر وهو النباش
 يُقَطَّع يده . ويسمى الاول قياساً بسيطاً والثاني مركّباً
 لتركيبه من قياسين * فيخرج به القول الواحد لانه لا

يسمى قياساً وان لزم عنه لذاته قول آخر كما في عكس
القضايا فان عكس كل قضية لازمها كما عرفت .
وقوله متى سلمت صفة اقوال اشارة الى ان تلك
الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة اي مقبولة في نفسها
بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها
قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي
مقدماته صادقة والذي مقدمته كاذبة كقولنا كل
انسان جماد وكل جماد فرس فان هذين القولين
كاذبان الا انها لو سلمت لزم عنها قول آخر وهو كل
انسان فرس . وقوله لزم يخرج الاستقراء الغير التام
والتمثيل فانها وان سلمت مقدماتها لا يلزم عنها
شيء آخر لا يمكن التخلف في مدلولها ولهذا لا يفيدان
اليقين * اعلم ان الاستقراء هو اثبات الحكم على كلي
لوجوده في اكثر جزئياته . وهو إما تام او ناقص لان
الحكم ان كان موجوداً في جميع جزئياته فهو استقراء

تامٌ ويسمى قياساً مقسماً كقولنا كلُّ جسمٍ إما جمادٍ
 او حيوانٌ او نباتٌ وكل واحدٍ منها متخيزٌ بكل جسمٍ
 متخيزٍ . فانه حكمٌ بثبوت التخييز في عامة الجسم لثبوته
 في كل واحدٍ من افرادهِ . واذا لم يوجد ذلك المحكم في
 جميع جزئياته بل في اكثرها فهو استقراء ناقص كقولنا
 كل حيوانٍ يحرُّك فكه الاسفل عند المضغ فالحيوان
 كليٌّ حكمٌ عليه بثبوت تحرك الفك الاسفل عند
 المضغ وذلك لانا استقرينا اكثر جزئيات الحيوان من
 الانسان والفرس والبقر وغيرها فوجدناها تحرك
 فكها الاسفل عند المضغ فحكما بان كل حيوانٍ يحرُّك
 فكه الاسفل عند المضغ مع انه غير ثابت لبعض
 افراد الحيوان فان التماسيح نوعٌ منه مع انه لا يحرُّك
 فكه الاسفل عند المضغ بل يتحرَّك فكه الاعلى *
 والتمثيل هو الاستدلال بثبوت المحكم في جزئي لثبوت
 ذلك المحكم في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما ويسميه

الفقهاء قياساً كما يقال النبيذ مسكرٌ كالخمر وكلُّ
 مسكرٍ حرامٌ فالنبيذ حرامٌ . فانه يُستدلُّ فيه علي
 ثبوت الحرمة للنبيذ بثبوتها للخمر لاشتراكهما في سبب
 الحرمة وهو الإسكار * وقوله لذاتها يُخرج مثل
 القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قولٌ آخر لكن
 لا لذاته بل بواسطة مقدّمة اجنبية كما في قياس
 المساواة وهو ما يتركّب من قولين يكون متعلّق محمول
 أوّلهما موضوعاً للآخر كقولنا مساوٍ لب وب مساوٍ لـ ج
 فيلزم من هذين القولين ان مساوٍ لـ ج لكن لا لذاتها
 بل بواسطة مقدّمة اجنبية وهي ان كلّ مساوٍ للمساوي
 للشيء مساوٍ لذلك الشيء . فان لم تصدق تلك
 المقدّمة لم يلزم منها قولٌ آخر كما في قولنا امباين لب
 وب مباين لـ ج فلا يلزم منه ان امباين لـ ج لان مباين
 المباين للشيء لا يلزم ان يكون مبايناً له . وكذا اذا قلنا
 انصف ب وب نصف ج فلا يلزم منه ان انصف

ج اذ لا يصدق ان نصف النصف نصف * وقوله
 قول آخر هو النتيجة ومعنى آخريتها ان لا تكون عين
 المقدمتين او عين احدها لانها ان كانت عين
 المقدمتين كما اذا قلنا العالم متغير وكل متغير حادث
 لان العالم متغير وكل متغير حادث يلزم التكلم
 بالهذيان اي الكلام النير المفيد . وان كانت عين
 احدها كما اذا قلنا العالم حادث لانه متغير والمتغير
 حادث فالعالم حادث يلزم المصادرة وهي كون المدعى
 جزءا من الدليل وهذا لا يفيد المطلوب لاشتماله على
 الدور المبروب منه * (وهو) اي القياس (إيما
 اقتراني) وهو الذي لم تكن النتيجة او تقيضها مذكورة
 فيه بالفعل . وهو إما مركب من حملتين (كقولنا
 كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم
 محدث) فالنتيجة ليست بمذكورة في القياس بالفعل
 لانفسها ولا تقيضها بل بالقوة لذكر مادتها دون

صورتها . وإما مركبٌ من شرطيتين كقولنا كلَّما
كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ وكلَّما كان
النهار موجوداً فالارض مضيئةً ينتج كما كانت الشمس
طالعةً فالارض مضيئةً . وإنما سمي هذا اقترانياً لكون
الحدود اعني الحدَّ الاصغر والحدَّ الاكبر والحدَّ
الاطرف مقررته فيه غير مستثناة * (وإما استثنائيٌّ)
وهو الذي تكون النتيجة او تقيضها مذكورة فيه
بالفعل وإنما سمي استثنائياً لاشتماله على اداة الاستثناء
وهي لكنّ التي هي بمعنى الآفي الاستثناء المنقطع . فمثال
ما تكون النتيجة مذكورة فيه بالفعل (كقولنا ان
كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ لكنّ الشمس
طالعةً فالنهار موجود .) ومثال ما يكون تقيض
النتيجة مذكوراً فيه بالفعل كقولنا ان كانت
الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ لكنّ النهار ليس
بموجود فالشمس ليست بطالعة . فنقيض النتيجة

وهو الشمس طالعة مذكور^ة فيه بالفعل . لا يقال
 ذكر النتيجة بالفعل في الاستثنائي ينافي وجوب مغايرة
 النتيجة لكل^ل من الاقوال على ما ذكر في تعريف
 القياس لانا نقول المراد بذكر النتيجة هنا ذكر اجزائها
 على الترتيب الذي في النتيجة لان المقدمة الاولى من
 القياس هي مجموع الشرطية المركبة من المقدم والتالي
 فتكون النتيجة جزء^ة هذه المقدمة والجزء^ة يغاير الكل^ل
 والمقدمة الثانية هي المشتملة على حرف الاستثناء ولا
 اشكال في مغايرة النتيجة لهذه المقدمة * ولما فرغ من
 تعريف القياس وتقسيمه شرعا في تقسيم كل^ل من قسميه
 وبيان احكامه . وقدّم الاقتراني على الاستثنائي لانه
 هو الاكثر الشائع في الاستعمالات وبه تحصل
 الجهولات ولانه يتركب من الحملات والشرطيات
 بخلاف الاستثنائي . اذا عرفت هذا فاعلم ان القياس
 الاقتراني^ة الحمل^ة الساذج يشتمل على حدود ثلاثة

موضوع المطلوب ومحموله والمكرّر بينهما في المقدمتين
 كما رأيت . (والمكرّر بين مقدمتي القياس)
 وهما القضيتان اللتان جعلتا جزءي القياس
 فالمكرّر بينهما سواء كان موضوعاً او محمولاً او مقدماً او
 تالياً (يسمى حدّاً اوسط) لتوسطه بين طرفي المطلوب
 كما مؤلف في المثال المذكور . والغرض من اتيان
 هذا المكرّر في القياس هو اثبات محمول المطلوب على
 موضوعه الذي ثبوت المحمول عليه غير معلوم
 فبسبب هذا المكرّر يحصل العلم بثبوت محمول
 المطلوب على موضوعه ولذا قيل ان الموصل الى
 المطلوب هو الحدّ الاوسط فقط . (وموضوع المطلوب)
 في الحكيمة ومقدمته في الشرطيّة (يسمى حدّاً اصغر)
 لانه اخص في الاغلب والاحص اقل افراداً فيكون
 اصغر (ومحموله) في الحكيمة وتاليه في الشرطيّة (يسمى
 حدّاً اكبر) لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افراداً

فيكون أكبر. وإنما سُميت هذه الثلاثة حدوداً لأن
 الحدَّ في اللغة الطرف وهذه الثلاثة أطراف للقضية
 لأنها تنحلُّ إليها * (والمقدمة التي فيها الأصغر تسمى
 صُغرى) لاشتغالها على الأصغر (والمقدمة التي فيها
 الأكبر تسمى كُبرى) لاشتغالها على الأكبر. وتسمى كلُّ
 من الصُغرى والكُبرى بالمقدمة لتقدمها على القول
 اللازم. والقول اللازم باعتبار حصوله من القياس
 يسمى نتيجةً وباعتبار استحصاله منه يسمى مطلوباً.
 واقتران الصُغرى والكُبرى في الإيجاب والسلب
 وفي الكلية والمجزئية يسمى قرينةً وضرباً لكون الصُغرى
 مقترنةً بالكبرى ومضروبةً فيها. (وهيئة التاليف)
 أي الهيئة المحاصلة من اقتران الصُغرى بالكُبرى
 (تسمى شكلاً) تشبيهاً لها بالهيئة العارضة للجسم لأن
 الشكل عندهم إنما يُطلق على الهيئة الجسمية المحاصلة
 من احاطة الحدِّ الواحد أي النهاية الواحدة كما في

الكرويات او الحدود اي النهايات كما في المضلعات
 بالمتدار الذي هو عبارة عن الامتداد الطولي والعرضي
 والعمقي. ثم أُطلق الشكّل على الهيئة المعنوية تشبيهاً
 للهيئة المعنوية بالهيئة الجسمية فهو من قبيل تشبيه
 المعقول بالمحسوس * (والاشكال اربعة. لان الحد
 الاوسط ان كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في
 الكبرى فهو الشكل الاول) كقولنا كلُّ جسمٍ
 مؤلّفٌ وكلُّ مؤلّفٍ محدثٌ فكلُّ جسمٍ محدثٌ.
 وانما سمي بالشكل الاول لانه بديهي الاتّاج وارد
 على حكم الطبع للحكم فيه على الموضوع بالحد الاوسط
 ثم على الاوسط بالمحمول - حتى يلزم منه الحكم على
 الموضوع بالمحمول بما انه فردٌ من افراد الاوسط. (وان
 كان بالعكس) اي ان كان الحد الاوسط موضوعاً
 في الصغرى محمولاً في الكبرى (فهو) الشكل (الرابع)
 كقولنا كلُّ انسانٍ حيوانٌ وكلُّ ناطقٍ انسانٌ فبعض

الحيوان ناطق. (وان كان) الحد الأوسط (موضوعاً
 فيها) اي في الصغرى والكبرى (فهو) الشكل
 (الثالث) كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان
 ناطق فبعض الحيوان ناطق. (وان كان) الحد
 الأوسط (محمولاً فيها فهو) الشكل (الثاني) كقولنا
 كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان
 فلا شيء من الانسان بفرس * وانما كان هذا الشكل
 ثانياً وما قبله ثالثاً لان الثاني يشارك الاول في اشرف
 مقدمتيه وهي الصغرى من حيث اشتغالها على موضوع
 المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لانه الذي
 لاجله تُطلب الكبرى والثالث يشارك الاول في
 اخس مقدمتيه وهي الكبرى من حيث اشتغالها على
 محمول المطلوب الذي هو اخس من الموضوع لانه
 ربما يُطلب لاجل الموضوع بخلاف الرابع فانه لا شركة
 له مع الاول اصلاً. (فهذه هي الاشكال الاربعة

المذكورة في المنطق) والفرق بينها بحسب الماهية
 والشرف ما ذكرناه آنفاً وأما الفرق بحسب الانتاج
 فالاول يُنتج المطالب الأربعة الكلّيتين والجزئيتين .
 والثاني ينتج السالبتين . والثالث والرابع ينتجان
 الجزئيتين . وأما بحسب الاشتراط فالاول بحسب
 كيف ايجاب الصغرى وبحسب الكمّ كلىة الكبرى .
 والثاني بحسب كيف اخلاف المقدّمين بالايجاب
 والسلب وبحسب الكمّ كلىة الكبرى . والثالث
 بحسب كيف ايجاب الصغرى وبحسب الكمّ كلىة
 احدى المقدّمين . والرابع بحسب الكمّ والكيف إما
 ايجاب المقدّمين مع كلىة الصغرى او اخلافهما
 بالايجاب والسلب مع كلىة احدهما . والبراهين في
 المطولات * ولما كانت الأشكال الأربعة غير مستوية
 في استنتاج المطالب لكونه في بعضها اظهر من بعض
 اشار اليه بقوله (والشكل الرابع منها) اي من

هذه الاشكال (بعيدٌ عن الطبع جدًّا) لانه لا يُستنج منه المطلوب الأبعناية لشدة مبايته للاول القريب من الطبع الوارد على النظم الطبيعي في كلتا مقدمتيه ولهذا وُضع في المرتبة الرابعة . فان قلت اذا كان الحدُّ الاوسط موضوعًا في الصغرى محمولًا في الكبرى في الشكل الرابع يكون احد المكررين واقعًا في اول التياس والآخر في آخره فيكون طرفا المطلوب فيه مجتمعين بين المكررين فينبغي ان يكون انتاج الرابع اوضح الانتاجات فلماذا عدوه بعيدًا عن الطبع . قلت لما وقع في الشكل الرابع موضوع المطلوب محمولًا في الصغرى ومحمولة موضوعًا في الكبرى احتيج عند تركيب النتيجة الى ان يُجعل المحمول موضوعًا والموضوع محمولًا فاحتيج فيه الى تفسيرين ولهذا عدَّ بعيدًا عن الطبع لكثرة الاعمال عند استنتاج المطلوب بخلاف الاشكال الباقية * (والذي له عقلٌ سليم وطبعٌ

مستقيم لا يحتاج الى ردّ) الشكل (الثاني الى) الشكل
 (الاول) في استتاجه لانه لغاية قربه من الاول
 لمشاركته اياه في صفراء التي هي عدة المقدمتين
 ينقاد باستقامة الطبع للنتيجة من غير طلب رده الى
 الاول بخلاف الثالث والرابع فانها بعيدان عن
 الاول بالنسبة الى الثاني. فاذا ردّ الثاني الى الاول
 يرتد بعكس الكبرى لانه موافق للاول في صفراء
 مخالف له في كبراه فاذا عكست كبراه يجعل الموضوع
 محمولاً والحمول موضوعاً يصير عين الاول كما في قولنا
 كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان
 فنقول في كبراه لا شيء من الحيوان بفرس. والثالث
 يرتد الى الاول بعكس الصغرى لانه موافق له في
 كبراه كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق
 فاذا عكست صفراء قلت بعض الحيوان انسان
 فيصير عين الاول. والرابع يرتد الى الاول بعكس

الترتيب اي يجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى
كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فاذا
عكست الترتيب قلت كل ناطق انسان وكل انسان
حيوان . او بعكس المقدمتين جميعاً بان نقول في
صغراه بعض الحيوان انسان وفي كبراه بعض الانسان
ناطق ولكن هذا غير منتج لعدم كلية الكبرى . ومثاله
ما يُنتج كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان
فيرتد بالعكس الى قولنا بعض الحيوان انسان ولا
شيء من الانسان بفرس فينتج بعض الحيوان ليس
بفرس * (وانما يُنتج) الشكل (الثاني عند اختلاف
مقدمتيه بالايجاب والسلب) بان تكون احدهما
موجبة والاخرى سالبة لانهما لو اتفقتا في الايجاب
والسلب لزم الاختلاف بان يصدق القياس تارة
مع الايجاب وتارة مع السلب وذلك موجب لعدم
الاتجاج لان معنى الاتجاج ان تستلزم ذات القياس

النتيجة فلو اتفق هذا الشرط لصدق القياس الوارد
 على صورة واحدة تارة مع النتيجة الموجبة واخرى مع
 النتيجة السالبة وهو يدل على ان النتيجة ليست لازمة
 لذات القياس . أمّا اذا كانتا موجبتين فلأنه يصدق
 كل فرس حيوان وكل صاهل حيوان فالحق
 الايجاب وهو كل فرس صاهل . ولو بدّلنا الكبرى
 بقولنا وكل انسان حيوان كان الحق السلب وهو
 لا شيء من الفرس بانسان . واما اذا كانتا سالتين
 فلأنه يصدق لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء
 من الحمار بفرس فالحق السلب وهو لا شيء من
 الانسان بحمار . ولو بدّلنا الكبرى بقولنا لا شيء من
 الناطق بفرس كان الحق الايجاب وهو كل انسان
 ناطق * ومع هذا الشرط يشترط في هذا الشكل كلية
 الكبرى والّا خلفت النتيجة ايضاً . أمّا اذا كانت
 موجبة جزئية فلأنه يصدق قولنا لا شيء من الفرس

بانسان وبعض الناطق انسان فالحقُّ السلب وهو
 بعض الفرس ليس بناطق . ولو بدّلنا بقولنا بعض
 الحيوان انسان كان الحقُّ الايجاب وهو كلُّ فرسٍ
 حيوان . واما اذا كانت سالبة جزئية فلانه يصدق
 قولنا كلُّ انسانٍ ناطقٌ وبعض الفرس ليس بناطق
 فالحقُّ السلب وهو بعض الانسان ليس بفرس .
 ولو بدّلنا بقولنا بعض الحيوان ليس بناطق كان
 الحقُّ الايجاب وهو كلُّ انسانٍ حيوانٌ * (والشكل
 الاول هو الذي جعلَ معياراً) اي ميزاناً (للعلم)
 لانه هو الاصل من بين الاشكال والباقية مرتدة اليه
 عند الاحتياج (فنورده ههنا) مع ضروبه (ليجعل
 دستوراً) اي قانوناً ومرجعاً يكتفى به وتوطئةً
 لتفهم الباقي (وتستنج) اي تُستحصل (منه المطالب
 كلها) وشرط اتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى
 وقد مرَّ الكلام على ذلك . (وضروبه المنتجة اربعة .)

والقياس العقلي يقتضي ستة عشر ضرباً لان كلاً من
 مقدّمته اما مرجبة او سالبة وكل من هاتين اما كلية
 او جزئية فتلك اربع قضايا يدور تاليف القياس
 عليها وهي كلها معتبرة في الصغرى والكبرى فكل
 منهما تكون اما كلية موجبة او كلية سالبة او جزئية
 موجبة او جزئية سالبة فاذا قرنت احدى الصغريات
 الاربع باحدى الكبيريات الاربع يحصل ستة عشر
 ضرباً وهو ظاهر. واما الشخصية والمهملّة فداخلتان
 تحت المحصورات لان الشخصية في حكم الكلية والمهملّة
 في قوة الجزئية * ولما اشترط في هذا الشكل ايجاب
 الصغرى بناءً على انها لو كانت سالبة لم يندرج الاصغر
 تحت الاوسط فلم يتعدّ الحكم من الاوسط الى الاصغر
 لان الحكم في الكبرى على ما ثبت له الاوسط والاصغر
 ليس ما ثبت له الاوسط فلا يلزم من الحكم على
 الاوسط الحكم على الاصغر سقط ثمانية اضرب وهي

الصغرى السالبة الكلية مع الكبريات الرابع
والصغرى السالبة الجزئية مع الكبريات الرابع .
وكذلك لما اشترط فيه كلية الكبرى بناءً على انها لو
كانت جزئية لم يندرج الاصغر تحت الاوسط لان
الحكم في الكبرى على بعض الاوسط ويجوز ان يكون
الاصغر غير ذلك البعض فالحكم على بعض الاوسط
لا يتعدى الى الاصغر سقط اربعة اخرى وهي الصغرى
الموجبة الكلية مع الموجبة الجزئية او السالبة الجزئية
كبرى والصغرى الموجبة الجزئية مع الموجبة الجزئية
او السالبة الجزئية كبرى فبقي بعد الإسقاط اربعة
أضرب * الضرب (الاول) من موجبتين كليتين
يُنتج موجبة كلية (كقولنا كلُّ جسمٍ مؤلَّفٌ وكلُّ
مؤلَّفٍ محدثٌ فكلُّ جسمٍ محدثٌ . و) الضرب
(الثاني) من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى
يُنتج سالبة كلية (كقولنا كلُّ جسمٍ مؤلَّفٌ ولا شيء

من المؤلف بتقديم فلاشيء من الجسم بتقديم . و)
 الضرب (الثالث) من موجبة جزئية صغرى
 وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية (كقولنا بعض
 الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم
 حادث . و) الضرب (الرابع) من موجبة جزئية
 صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية (كقولنا
 بعض الجسم مؤلف ولاشيء من المؤلف بتقديم فبعض
 الجسم ليس بتقديم *) وترتيب هذه الضروب باعتبار
 النتيجة فالضرب الاول ينتج اشرف المحصورات وهي
 الموجبة الكلية لاشتمالها على الشرفين الايجاب
 والكلية . والثاني ينتج السالبة الكلية وهي اشرف من
 الموجبة الجزئية لان الكلي اشرف من الجزئي لكونه
 شاملاً ومضبوطاً ونافعاً في العلوم . والثالث ينتج
 الموجبة الجزئية وهي اشرف من السالبة لان فيها
 شرفاً واحداً وهو الايجاب . وليس في نتيجة الرابع شيء

الشرف ولهذا وُضِعَ في المرتبة الرابعة . فعلم من هذا
ان الشكل الاول ينتج المطالب الاربعة الموجبتين
والسالبتين كما مر* ونحن نورد هنا الضروب المنتجة لبقية
الاشكال حتى نحيط بالفائدة وباستقراء ما شرط الصحة
اتاح كل منها مع ما تقدم من الكلام على ضروب
الشكل الاول غنى عن الاسهاب ببيان كيفية اسقاط ما
سقط من هذه الضروب وتحصيل ما حصل منها وانما
الفائدة في المحاصل فنقول . والضروب المنتجة للشكل
الثاني اربعة ايضا . الضرب الاول من موجبة كلية
فسالبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا كل انسان حيوان
ولاشيء من الحجاد بحيوان فلا شيء من الانسان بحجاد .
والضرب الثاني من سالبة كلية فموجبة كلية عكس
الاول ينتج سالبة كلية ايضا كقولنا لاشيء من الحجاد
بحيوان وكل انسان حيوان فلا شيء من الحجاد
بانسان . والضرب الثالث من موجبة جزئية فسالبة

كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان انسان
 ولاشيء من المجداد بانسان فبعض الحيوان ليس بمجداد.
 والضرب الرابع من سالبة جزئية فموجبة كلية ينتج
 سالبة جزئية ايضاً كقولنا بعض المجداد ليس بانسان
 وكل ناطق انسان فبعض المجداد ليس بناطق *
 والضروب المنتجة للشكل الثالث ستة وضروب هذا
 الشكل لا تنتج الا جزئية. الضرب الاول من موجبة
 كلية فمثلاً ينتج موجبة جزئية كقولنا كل حيوان
 جسم وكل حيوان نام فبعض الجسم نام. والضرب
 الثاني من موجبة كلية فسالبة كلية ينتج سالبة جزئية
 كقولنا كل انسان حيوان ولاشيء من الانسان
 بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس. والضرب الثالث
 من موجبة جزئية فموجبة كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا
 بعض الحيوان انسان وكل حيوان جسم فبعض
 الانسان جسم. والضرب الرابع من موجبة جزئية

فسالبة كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان
 انسان ولا شيء من الحيوان بجاد فبعض الانسان
 ليس بجاد . والضرب الخامس من موجبة كلية
 فموجبة جزئية عكس الضرب الثالث ينتج موجبة
 جزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
 جسم فبعض الحيوان جسم . والضرب السادس من
 موجبة كلية فسالبة جزئية ينتج سالبة جزئية كقولنا
 كل نام حي وبعض النامي ليس بمحرك بالارادة
 فبعض الحي ليس بمحرك بالارادة * والضروب المنتجة
 للشكل الرابع ثمانية . الضرب الاول من موجبة كلية
 فمثلا ينتج موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان وكل
 ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق . والضرب الثاني
 من موجبة كلية فموجبة جزئية ينتج موجبة جزئية ايضاً
 كقولنا كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان
 فبعض الحيوان ناطق . والضرب الثالث من سالبة

كلية فموجبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا لا شيء من
 الانسان بفرس وكل ناطق انسان فلا شيء من
 الفرس بناطق . والضرب الرابع من موجبة كلية
 فسالبة كلية عكس الثالث ينتج سالبة جزئية كقولنا
 كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان
 فبعض الحيوان ليس بفرس . والضرب الخامس من
 موجبة جزئية فسالبة كلية ينتج سالبة جزئية ايضاً
 كقولنا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الفرس
 بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس . والضرب
 السادس من سالبة جزئية فموجبة كلية ينتج سالبة
 جزئية كقولنا بعض المستيقظ ليس بنائم وكل كاتب
 مستيقظ فبعض النائم ليس بكاتب . والضرب السابع
 من موجبة كلية فسالبة جزئية عكس ما قبله ينتج سالبة
 جزئية كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع وبعض ساكن
 الاصابع ليس بكاتب فبعض متحرك الاصابع ليس

بساكن الاصابع. والضرب الثامن من سالبة كلية
فموجبة جزئية ينتج سالبة جزئية كقولنا لاشي من
المتحرك بساكن وبعض المتقل متحرك فبعض الساكن
ليس بمتقل * واقتصر المتقدمون من هذا الشكل على
الخمس الاضرب الاولى لاطرادها في الصدق وجعلوا
الشرط في هذا الشكل عدم اجتماع الخستين اي الجزئية
والسلب الا في صورة واحدة وهي ما اذا كانت الصغرى
موجبة جزئية والكبرى موجبة كلية فانهم التزوا
تبديل الكيف في الكبرى كما رايت وان ادى الى اجتماع
الخستين والافليس بمنتهج * واعلم ان النتيجة تتبع اخس
المقدمتين اعني انه اذا كان القياس مركبا من موجبة
وسالبة ينتج سالبة واذا كان مركبا من جزئية وكلية
ينتج جزئية كما يتبين لك ذلك باستقراء ما ذكر من
الامثلة * ولما قسم القياس من قبل الى الاقتراني
والاستثنائي اراد ان يبين كل واحد منها من اي

شيٌّ يترَكَّب فقال . (والقياس الاقتراني) بحسب
 التركيب ستة اقسام لانهُ (اِمَّا ان يترَكَّب من)
 مقدمتين (حمليتين) ويسمى هذا اقترانياً حملياً (كما
 مر) في قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
 (و اِمَّا من) مقدمتين شرطيتين (متصلتين
 كقولنا ان كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ وكذا
 كان النهار موجوداً فالارض مضيئةٌ بنتج) من
 اقتران هاتين المقدمتين (ان كانت الشمس طالعةً
 فالارض مضيئةٌ .) والمراد من المتصلتين ان تكونا
 لزوميتين لا اتفاقيتين لانهُ لا فائدة في انتاج الاشكال
 المركبة من الاتفاقيات اذ العلم بصدق الاتفاقية
 موقوف على العلم بصدق الاصغر والاكبر في نفس
 الامر فيكونان معلومي الاجتماع من غير التفات الى
 الاوسط فلا يكون الاوسط محتاجاً اليه . (و اِمَّا)
 مركبٌ (من) مقدمتين شرطيتين (منفصلتين

كقولنا كل عددٍ فهو إما زوجٌ أو فردٌ وكل زوجٍ
 فهو إما زوج الزوج أو زوج الفرد ينتج (من هاتين
 المقدمتين) كل عددٍ فهو إما فردٌ أو زوج الزوج أو
 زوج الفرد) لان الصادق من المنفصلة الاولى ان
 كان الفردية فهي احد اقسام النتيجة وان كان الزوجية
 وهي منحصرة في قسمين كان الصادق احد قسميها
 المذكورين في النتيجة ايضاً فتصدق النتيجة المركبة من
 الاقسام الثلاثة قطعاً * واعلم ان العدد اما ان يكون
 منقسماً الى متساويين او لا فان انقسم الى متساويين
 فهو الزوج كالاثنين مثلاً وان لم ينقسم الى متساويين
 بان لا ينقسم اصلاً كالواحد او ينقسم الى غير المتساويين
 كالثلاثة فهو الفرد . ثم الزوج ان انقسم الى ما ينقسم
 الى المتساويين فهو زوج الزوج كالاربعة والآن فهو
 زوج الفرد كالسته * (واما) مركبٌ (من) مقدمة
 (حلية و) مقدمة (متصلة) سواء كانت المتصلة

صغرى والحملية كبرى (كقولنا كلما كان هذا) الشيء
 انساناً فهو حيوانٌ وكلُّ حيوانٍ جسمٌ ينتج من هاتين
 المقدمتين (كلما كان هذا) الشيء (انساناً فهو جسم).
 او كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى كقولنا كلُّ
 انسانٍ جسمٌ وكلما كان هذا الجسم ماشياً فهو حيوانٌ
 ينتج من الشكل الاول كلُّ انسانٍ حيوانٌ. (واماً)
 مركبٌ (من) مقدمة (حملية و) مقدمة (منفصلة)
 سواءً كانت المنفصلة صغرى والحملية كبرى (كقولنا
 كلُّ عددٍ إما زوجٌ وإما فردٌ وكل زوج فهو منقسم
 بتساويين ينتج كل عددٍ فهو إما فردٌ او منقسم
 بتساويين). او كانت الحملية صغرى والمنفصلة
 كبرى كقولنا كلُّ انسانٍ حيوانٌ وكل حيوانٍ إما
 ابيضٌ وإما اسود ينتج كلُّ انسانٍ إما ابيضٌ وإما اسود.
 (واماً) مركبٌ (من) مقدمة (متصلة و) مقدمة
 (منفصلة) سواءً كانت المتصلة صغرى والمنفصلة

كبرى (كقولنا كلما كان هذا انساناً فهو حيوانٌ
وكلٌ حيوانٍ اما ابيض واما اسود ينتج كلما كان هذا
انساناً فهو اما ابيض واما اسود). او كانت المنفصلة
صغرى والمتصلة كبرى كقولنا كلُّ انسانٍ اما ابيض
او أسود وكلما كان هذا ابيض او اسود فهو حيوان ينتج
كلما كان هذا انساناً فهو حيوان * واعلم ان الاشكال
الاربعة تنعقد في كل واحدٍ من اقسام الشرطية
وشرائطها وحال نتائجها في الكمية والكيفية كما في
الحمليات من غير فرق الا ان المصنّف لم يذكر ههنا
غير الشكل الاول فان اردت الاستقصاء فيها فارجع
الى المطولات * ولما فرغ من بيان الاقتراني شرع
في بيان الاستثنائي فقال (واما التماس الاستثنائي)
فهو مركبٌ دائماً من مقدمتين احدهما شرطية وتسمى
كبرى والاخرى استثنائية بحكم فيها بوضع احد
جزءي الشرطية او رفعه ليلزم وضع جزءها الآخر او

رفعة وتسمى صغرى. والوضع والرفع هنا بمعنى الايجاب
 والسلب. واقسامه بحسب التركيب ستة عشر وذلك
 لان الشرطية الموضوعية فيه لا تخلو من ان تكون
 متصلة او منفصلة حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو.
 وشرط اتناجه امور ثلاثة احدها كون الشرطية
 موجبة وثانيها كونها لزومية اذا كانت متصلة وعنادية
 اذا كانت منفصلة وثالثها احد امرين في المتصلة إما
 كلية الشرطية او كلية الاستثنائية. اذا عرفت هذا
 (فالشرطية الموضوعية فيه) اي في القياس الاستثنائي
 (اذا كانت متصلة) موجبة لزومية وكانت كلية هي او
 الاستثنائية فالاستثناء فيها يتصور على اربعة اوجه لانه
 إما ان يكون بعين المقدم او بنقيضه او بعين التالي
 او بنقيضه. فالاول والرابع ينتجان والثاني والثالث
 عقبان. فإشار الى المنتجين بقوله (فاستثناء عين
 المقدم ينتج عين التالي) لان المقدم ملزوم والتالي

لازم له ووجود الملزوم يستلزم وجود اللازم والآ لازم
انفكاك اللازم عن الملزوم فتبطل الملازمة (كقولنا
ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان .)
ولا ينتج استثناء عين التالي عين المتقدم لان وجود
اللازم لا يستلزم وجود الملزوم لجواز ان يكون اللازم
اعم ووجود الاعم لا يستلزم وجود الاخص . (واستثناء
تقيض التالي ينتج تقيض المتقدم) لان انتفاء اللازم
يستلزم انتفاء الملزوم والآ لازم وجود الملزوم بدون
اللازم فتبطل الملازمة ايضا (كقولنا ان كان هذا
انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا .)
ولا ينتج استثناء تقيض المتقدم تقيض التالي لانه لا يلزم
من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم لجواز كون الملزوم
اخص من اللازم وانتفاء الاخص لا يستلزم انتفاء
الاعم . فان قلت عدم الانتاج فيما اذا كانت الملازمة
عامّة أمّا اذا كانت متساوية فالانتاج ضروري كما في

قولنا كلما كانت الشمس طالعةً فالنهار موجودٌ لكن
 النهار موجودٌ ينتج ان الشمس طالعةٌ ولو قلنا لكن
 الشمس ليست بطالعةٍ ينتج ان النهار ليس موجوداً .
 قلت الانتاج ههنا لخصوص المادة لاذات المتدمات
 والمراد بالانتاج فيما ذكر ما يكون لذات المتدمات *
 (وان كانت) اي الشرطية الموضوعة في القياس
 الاستثنائي (منفصلةً) لزم ان تكون موجبةً تناديّةً
 سواءً كانت حتمية او مانعة الجمع او مانعة الخلو. فان
 كانت حتمية فالاستثناء فيها يتصور على اربعة اوجه
 كلها منتجة اثنان باعتبار الوضع واثنان باعتبار الرفع
 لان وضع كل من الجزئين ينتج رفع الآخر ورفع كل منهما
 ينتج وضع الآخر اشارة اليه بقوله (فاستثناء عين احد
 الجزئين) مقدماً كان او تالياً (ينتج تقيض الآخر)
 لان ثبوت احد المعاندين يستلزم انتفاء الآخر لامتناع
 الجمع بينهما كقولنا العدد اماً زوجٌ او فردٌ لكنه زوج

ينتج أنه ليس بفرد. اولكنه فرد ينتج أنه ليس بزواج.
 (واستثناء تقيض احدها) اي احد الجزئين (ينتج
 عين الآخر) لامتناع الخلو بينهما كقولنا العدد اما
 زوج او فرد لكنه ليس بزواج ينتج أنه فرد. اولكنه ليس
 بفرد ينتج أنه زوج * وان كانت الشرطية مانعة الجمع
 وهي المركبة من قضيتين كل منهما اخص من تقيض
 الاخرى فالاستثناء فيها يتصور ايضاً على اربعة اوجه
 اثنان متجان وها استثناء عين احد الجزئين ينتج
 تقيض الآخر لامتناع اجتماعهما في الصدق كقولنا هذا
 الشيء إما شجر او حجر لكنه شجر فهو لا حجر. اولكنه
 حجر فهو لا شجر. واثنان عقيمان وها استثناء تقيض
 احد الجزئين لا ينتج عين الآخر لجواز الخلو بينهما
 كقولنا هذا الشيء إما شجر او حجر لكنه لا شجر لا ينتج
 أنه حجر. اولكنه لا حجر لا ينتج أنه شجر * وان كانت
 مانعة الخلو وهي المركبة من قضيتين كل منهما اعم من

تقيض الأخرى فالاستثناء فيها أيضاً تصور على أربعة
أوجه اثنان منتجان وهما استثناء تقيض أحد الجزئين
ينتج عين الآخر كقولنا هذا الشيء إما لا شجره أو لا حجره
لكنه شجره ينتج أنه لا حجره. أو لكنه حجره ينتج أنه لا شجره.
واثنان عقيمان وهما استثناء عين أحد الجزئين لا ينتج
تقيض الآخر لجواز الجمع بينهما كقولنا هذا الشيء إما لا
شجره أو لا حجره لكنه لا شجره لا ينتج أنه حجره. أو لكنه لا حجره
لا ينتج أنه شجره * فصار مجموع المنتجات في القياس
الاستثنائي عشرة والعقيمت ستة * ولما فرغ من بيان
القياس باعتبار الصورة شرع في بيان أقسامه بحسب
المادة لأن المنطقي كما يبحث عن الصورة يبحث عن
المادة . والقياس بحسب المادة خمسة أقسام يسمونها
بالصناعات الخمس . ووجه الضبط أنه إن تركب من
المقدمات اليقينية يسمى برهاناً . وإن تركب من المظنونيات
أو المقبولات يسمى خطابةً . وإن تركب من المشهورات

يسمي جدلاً. وان تركب من الخيالات يسمي شعراً. وان
 تركب من الشبهة باليقينيات او من الظننات يسمي
 مغالطة. ولما كان البرهان مركباً من اليقينيات قدّمه
 على ما لا يكون مركباً منها فقال . (البرهان *) اي
 من جملة الصناعات الخمس البرهان و (هو قياس
 مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين .) قوله
 قياس جنس يشمل الأقيسة الخمسة . وقوله مؤلف
 ذكر ليتعلق به قوله من مقدمات . وقوله مقدمات
 جاء به ليوصف بقوله يقينية وهو يخرج غير البرهان .
 وقوله لانتاج اليقين ليس للاحتراز بل تكميل لاجزاء
 الحد لأنه علة غائية له ذكره ليشتمل التعريف على
 العلة الاربع وهي المادية والصورية والفاعلية
 والغائية . فأشار الى الصورية بالمطابقة فان صورة
 البرهان هي الهيئة الاجتماعية للمقدمات . والى الفاعلية
 بالالتزام اذ لا بد لكل تاليف من مؤلف وهو ههنا

القُوَّة العاقلة . والى المادّية بالمقدّمات . والى الغائية
 بانتاج اليقين الواقع في حيز اللام المعلّلة لان المقصود
 من البرهان انتاج المطلوب اليقيني واليقين هو اعتقاد
 الشيء ^{انّه} لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقاداً مطابقاً
 للواقع غير ممكن الزوال . فان اعتقاد المعتقد يكون
 الشيء ^{كذا} إما ان يكون مع احتمال تقيضه اولا فان
 كان الاول فلا يخلو إما ان يكون طرفاه متساويين
 او يكون احدهما راجعاً على الآخر . فان كان الاول فهو
 الشك . وان كان الثاني فالراجح هو الظن والمرجوح
 هو الوهم . وان كان الثاني وهو ما ليس معه احتمال
 تقيضه فلا يخلو إما ان يكون مطابقاً لنفس الامر او
 لا . الثاني هو الجهل المركّب . والاول لا يخلو اما ان
 يكون ممكن الزوال اولا . الاول هو التقليد والثاني
 هو اليقين * فالقيد الاول في تعريف اليقين اعني
 اعتقاد الشيء ^{جنس} شامل ^{للاقسام الستة} المذكورة .

وقولنا لا يمكن ان يكون الا كذا يُخْرِجُ الشكَّ والظنَّ
 والوهم. وقولنا مطابقاً للواقع يُخْرِجُ الجَهل. وقولنا غير
 ممكن الزوال يُخْرِجُ التقليد. وبقي التعريف صادقاً
 على اليقين وحده * ثم اعلم ان البرهان قسماً احدها
 لِحَيٍّ وهو ما كان الحدُّ الاوسط فيه علةً لنسبة الاكبر
 الى الاصغر في الذهن والمخارج كقولنا زيدٌ متعفنٌ
 الأَخْلاطِ وكل متعفن الأَخْلاطِ محمومٌ فزيدٌ محمومٌ.
 فتعفنُ الأَخْلاطِ علةٌ لثبوتِ الحَيِّ لزيدٍ في الذهن
 والمخارج. وانما سَيِّ لِيَا لافادتهِ اللَّيِّيةِ اَي التلة اذ
 يجاب به السؤال بِلِمَ كان كذا فهو منسوبٌ لِلِمِ. وثانيهما
 اَيٍّ وهو ما كان الحدُّ الاوسط فيه علةً للنسبة المذكورة
 في الذهن لا في المخارج كقولنا زيدٌ محمومٌ وكل محمومٌ
 متعفنٌ الأَخْلاطِ فزيدٌ متعفنٌ الأَخْلاطِ. فالحَيُّ علةٌ
 لثبوتِ تعفنِ الأَخْلاطِ لزيدٍ في الذهن لا في المخارج
 بل الامر بالعكس في المخارج اذ التعفن علةٌ للحَيِّ.

وانما سمي انبياً لاقتصاره على اينية الحكم اي ثبوته من
 قولهم ان الامر كذا فهو منسوب لان * ولما كانت
 المقدمات اليقينية المذكورة في تعريف البرهان اعم من
 الضرورية وهي التي لا تحتاج في حصولها الى نظر
 وفكر والنظرية وهي التي تحتاج في حصولها اليها اراد
 ان يبين الضروريات منها فقال . (واليقينيات) اي
 المقدمات اليقينية الضرورية (ستة اقسام) اي
 منحصرة فيها لان المحاكم بصدق النسبة إما العقل او
 الحس او كلاهما معاً لان الادراك منحصر فيها . فان
 كان العقل فهو إما ان يحكم في الشيء بمجرد تصور
 طرفيه بلا توقف على وسط حاضر في الذهن وذلك
 هو الأوليات او ان يتوقف عليه وهو قضايا قياساتها
 معها . وان كان الحس فهو المشاهدات . وان كان كليهما
 معاً فعلى ثلاثة اقسام لان الحس الذي يكون مع
 العقل اما ان يكون حس السمع او غيره . فان كان

حسَّ السمع فالتواترات. وان كان غيره فإمّا ان يحتاج
 العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة او لا يحتاج . فان
 احتاج فالمجربّات وان لم يحتاج فالحّدسيّات. والى ما
 ذكر اشار المصنّف بقوله (احدها أوّليّات كقولنا
 الواحد نصف الاثنين والكلُّ اعظم من الجزء)
 والسواد والبياض لا يجتمعان فان العقل في هذه
 الاحكام يحكم بمجرد تصوّر الطرفين . (و) ثانيها
 (مشاهدات) وتسمّى حسّيات (كقولنا الشمس مشرقة)
 في المدرك بالبصر (والنار محرقة) في المدرك باللمس
 فالعقل في هذين الحكمين يحتاج الى المشاهدة بالحسّ .
 هذا اذا كان الحسّ من الحواسّ الظاهرة وان كان من
 الحواسّ الباطنة تسمّى تلك المقدمات وجدانيّات
 كقولنا إنّ لنا جوعاً وعطشاً . (و) ثالثها (مجربّات
 كقولنا السقمونيا مسهلة للصفر) فان العقل
 في هذا الحكم يحتاج الى تكرار المشاهدات . (و) رابعها

(حدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس)
لاخلاف تشكلات نوره بحسب قربه وبعده عن
الشمس وخسوفه عند تعرض الارض بينهما فالعقل
يحكم فيه بمجرد الحدس المفيد للعلم وهو سرعة انتقال
الذهن من المبادئ الى المطالب ، والفرق بينه وبين
الفكر ان الفكر لا بد فيه من حركتين حركة لتحصيل
المبادئ وهي حركة من المطالب الى المبادئ وحركة
لتحصيل الصورة وهي حركة من المبادئ الى المطالب
بخلاف الحدس فانه لا حركة فيه اصلاً . لا يقال
الانتقال في الحدس حركة فكيف لا حركة فيه لانا
نقول الانتقال فيه دفعي ولاشيء من الحركة بدفعي
لوجوب كون الحركة تدريجية اذ الحركة هي الخروج
من القوة الى الفعل على سبيل التدرج . ولهذا قد
يكون اخلاف الناس في الفكر بالسرعة والبطء اما
في الحدس فليس الا بالقلّة والكثرة * واعلم ان

المجرّبات والمحدسيات لا يصلح ان تكونا حجةً على الغير
 لجواز ان لا يحصل لذلك الغير المحدس او التجربة
 المفيدان للعلم والفرق بينهما ان المحدسيات واقعة بغير
 اختيار بخلاف المجرّبات . (و) خامسها (متواترات
 كقولنا محمدٌ عليه الصلوة والسلام ادّعى النبوة واطهر
 المعجزة) فان العقل يحكم بذلك بواسطة السماع
 من جمع استحمال تواطؤهم على الكذب . والضابطة
 في حصول التواتر هي حصول العلم اليقين للسامع
 من خبر المخبرين ولا يُعتبر فيه عددٌ معين مثل
 عشرين وثلاثين وتسعين وغيرها . (و) سادسها
 (قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج) فالعقل
 يحكم بزوجية الاربعة (بسبب وَسَطٍ حاضِرٍ) مرتّب
 (في الذهن وهو الاتقسام بمتساو بين *) والمراد
 بالوسَط هو الحدُّ الاوسط المقارن بقولنا لانه كقولنا
 بعد الاربعة زوجٌ لانها منقسمة بمتساو بين وكل منقسم

بتساويين زوج فهذا الوسط متصور في الذهن عند
 تصور الأربعة زوجاً * ولما فرغ من القياس البرهاني
 ومقدماته اليقينية شرع في غير اليقنيات فقال .
 (والمجدل) اي من جملة الصناعات الخمس المجدل
 (وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة) والمراد
 من المقدمات المشهورة القضايا التي يحكم العقل بها
 بواسطة اعتراف عموم الناس بها إما المصلحة عامة (كقولنا
 العدل حسن والظلم قبيح) . وإما للرقعة كقولنا مؤساة
 الفقراء محمودة وأكرام الضعفاء واجب لقوله عليه
 السلام أكرموا الضعيف ولو كان كافراً . أو للحمية مثل
 قولنا كشف العورة مذموم في المحافل ومحافضة اهل
 البيت لازمة . أو للعادة كتعج ذبح الحيوان عند اهل
 الهند وعدم قبحه عند غيرهم . والمقدمات المشهورة قد
 تبلغ في الشهرة مرتبة الأوليات والفرق بينهما انه في
 الأوليات يكفي تصور الطرفين لحكم العقل بخلاف


المشهورات فانها تحتاج الى شيء من هذه المذكورات .
 وايضاً ان المشهورات قد تكون صادقة وقد تكون
 كاذبة بخلاف الاوليات فانها لا تكون الا صادقة .
 والغرض من ترتيب الجدال الزام الخصم واقناع من
 هو قاصر عن ادراك مقدمات البرهان * (والخطابة)
 اي من جملة الصناعات الخمس الخطابة (وهي
 قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد
 فيه) إما الامر سماعي كمعجزات الانبياء وكرامات الاولياء
 واما الاختصاصه بمزيد عقله كالعلماء او بمزيد دينه
 كالصلحاء . (او) قياس مؤلف من مقدمات
 (مظنونة) وهي القضايا التي يحكم بها العقل حكماً
 راجحاً مع تجويز تقيضه تجويزاً مرجوحاً كقولنا هذا
 الحائط يتثر منه التراب فيهدم وكقولنا فلان يطوف
 بالليل فهو سارق . والغرض من الخطابة ترغيب
 الناس في فعل الخير وتنفيرهم عن فعل الشر كما يفعله

الخطاب والوعاظ * (والشعر) اي من جملة
 الصناعات الخمس الشعر (وهو قياس مؤلف من
 مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض) ومثل هذه
 المقدمات تسمى مخيلات وهي القضايا التي يُخيل بها
 فتناثر النفس منها قبضاً او بسطاً كما لو قيل الخمر
 ياقوتة سيالة فتنبسط بها النفس وترغب في شربها
 وكما لو قيل العسل مرة مهوعة فتقبض النفس منه
 وتنفر. والغرض من الشعر انفعال النفس بالترغيب
 او التهيب ولهذا يفيد في بعض الحروب وعند
 الاستراحة والاستعطاف ما لا يفيد غيره فان الناس
 أطوع للتخييل منهم للتصديق لكونه اعذب والذ *
 (والمغالطة) اي من جملة الصناعات الخمس المغالطة
 (وهي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق)
 تستعمل بمنزلة الصادقة لمشايتها لها إما من جهة
 الصورة كما اذا اشرنا الى صورة الفرس المنقوشة على

الجدار وقلنا هذا فرسٌ وكلُّ فرسٍ صهالٌ ينتج ان
 تلك الصورة صهالة. او من جهة المعنى كما اذا قيل
 الاسم كلمةٌ والكلمة إما اسمٌ او فعلٌ او حرفٌ ينتج ان الاسم
 إما اسمٌ او فعلٌ او حرفٌ وهو انقسام الشيء الى نفسه
 والى غيره. وانما نشأ هذا الفساد من وضع القضية
 الطبيعية في مقام القضية الكلية. (او) من مقدماتٍ
 شبيهة (بالمشهوره) وليست بها كقولنا في شخصٍ
 يخبط في البحث هذا يكلم العلماء بالفاظ العلم وكلُّ من
 كان كذلك فهو عالم ينتج هذا عالم. وتسمى مشاغبةً.
 (او من مقدماتٍ وهمية كاذبة) وهي القضايا التي يحكم
 بها الوهم الانساني في امورٍ غير محسوسة كقولنا هذا
 ميتٌ وكلُّ ميتٍ جمادٌ ينتج هذا جماد. وتسمى سفسةً.
 والغرض من تأليف المغالطة تغليط الخصم ودفعه
 والفائدة العظيمة فيها معرفتها للاحتراز عنها *
 (والعُدة) اي ما يُعتمد عليه من هذه الصناعات


الخمس (هي البرهان لا غير *) قيل في قوله تعالى
 ادعُ الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم
 بالتي هي أحسن الآية ان الحكمة اشارة الى البرهان
 والموعظة الحسنة الى الخطابة وجادلهم الى الجدل
 فيكون كل من هذه الثلاثة مُعتمداً عليه في الدعوة
 الى سبيل الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل العدة
 هي البرهان فقط اذ به يتوصل الى تحقيق الحقائق
 وتدقيق الدقائق وبه يتوصل الى ادراك الصور
 القدسية والأحكام النبوية ولهذا خص المصنف العدة
 بالبرهان فقط . (وليكن هذا آخر الرسالة) الاثيرية
 في المنطق * قال جامعة الفقير الى رحمة ربه القدير
 محمود بن حافظ حسن المغنسي ^ع عاملها الله تعالى
 بلطفه الخفي والجللي وليكن هذا آخر ما اردنا جمعه
 من الشروح والمحاشي اعانةً للطالبيين وصيانةً
 للراغبين جعلنا الله تعالى وإياكم من الطالبيين

الصادقين وحشرنا واناياكم في زمرة السعداء والصالحين
والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على رسولنا
محمد وآله الطيبين الطاهرين . انتهى




يقول الناظر في هذه الرسالة الفقير اليه تعالى ابراهيم
ابن ناصيف اليازجي اللبناني اني قد استعنت الله
عز وجل في تصحيح هذا الكتاب ومقابلته متناً وشرحاً
ولم يكن في يدي منه الا نسخة قديمة قد تداولتها الايدي
فعطت كثيراً من محاسنها الأول وسترت وجوه
فوائدها تحت براقع التحريف والخلل ولم يتيسر لي في
اثناء ذلك الوقوف على نسخة اخرى استعين بها في
المقابلة فاصححت ما بدالي فيها من الخطاء بما اقتضاه
النظر الضعيف . واوضحت بعض ما اشكل منها بما

ظهر لي افتقارها اليه طلباً للتسهيل وزدت عليها
 ضروب ما سوس الشكل الاول مع بعض تفصيل
 تميماً للفائدة . ذلك مع اخلاص القصد في تجديد
 شارتها وتسديد اشارتها معتمداً في التحرير على ما قررتُه
 اولو الافهام من الأئمة الأعلام حتى تكون فوائدها
 ميسورة للطالب موثوقاً بها في استحصال المطالب
 ذلك ما يرجي بتوفيق الله جلّ جلاله وإياه نسأل
 جميل الثواب وإيوائنا سرادق الستر في دار المآب *
 وكان الفراغ من طبعها في اواسط شهر حزيران
 من سنة ١٨٧٧ للميلاد والحمد لله
 أولاً وآخراً



UNIVERSITY OF TORONTO



3 1761 00095669 8



B
697
I8A224
1877